

دليل الضمانات الإجرائية: حقوق أولياء أمور الطلاب ذوي الإعاقة في المراحل العمرية من سن 3 سنوات وحتى 21 عامًا.



وزارة التعليم في ولاية أيوا،
مبنى مكتب ولاية غرايمز
400 إي، شارع 14
دي موين، أيوا 50319-0146

تلتزم وزارة التعليم في ولاية أيوا الأمريكية بتعزيز أوأصر العدالة والمساواة في جميع برامجها وأنشطتها وممارسات التوظيف لديها؛ حيث يشمل ذلك الالتزام جميع الأفراد، بغض النظر عن العرق أو العقيدة أو لون البشرة أو التوجه الجنسي أو الهوية الجنسية أو الأصل القومي أو الجنس أو الإعاقة أو الدين أو العمر أو التوجه السياسي، أو الانتماء الحزبي، أو الحالة الأبوية أو العائلية أو الاجتماعية الفعلية أو المحتملة، وذلك عملاً بأحكام المبادئ المنصوص عليها في القسمين 216.9 و256.10(2) من قانون ولاية أيوا، وفي البابين السادس والسابع من قانون الحقوق المدنية لعام 1964 (42 USC § 2000d2000e)، وقانون المساواة في الأجور لعام 1973 (29 U.S.C. § 206)، وما يليه، والباب التاسع (التعديلات التعليمية)، (1681 - 1688 U.S.C. §§ 20)، والقسم 504 (قانون إعادة التأهيل لعام 1973، 794 U.S.C. § 29)، وقانون الأمريكيين ذوي الإعاقة (12101 U.S.C. § 42)، وما يليه. إذا كان لديك أي استفسارات أو شكاوى فيما يتعلق بحالات الامتثال لأحكام هذه السياسات من قِبَل وزارة التعليم في ولاية أيوا، فيُرجى التواصل مع المستشار القانوني لدى وزارة التعليم في ولاية أيوا وذلك على العنوان: وزارة التعليم في ولاية أيوا، مبنى مكتب ولاية غرايمز 400 إي، شارع 14 دي موين، أيوا 50319-0146 أو بالاتصال على هاتف رقم: 515-281-5295 أو مدير مكتب الحقوق المدنية التابع لوزارة التربية والتعليم الأمريكية، على العنوان: مبنى جون سي. كلوتشينسكي الفيدرالي، 230 شارع إس ديربورن، الطابق 37، شيكاغو، إلينوي 60604-7204، أو على هاتف رقم: 312-730-1560، أو فاكس رقم 312-730-1576 أو على الهاتف المُخصص لمن يعانون الصمم على رقم: 800-877-8339، أو على البريد الإلكتروني: OCR.Chicago@ed.gov

المحتويات

- 1..... نُبذة عن الضمانات الإجرائية التي يكفلها لك القانون
- 1..... أين يمكنني البحث عن سُبُل الدعم والمساعدات الإضافية؟
- 1..... مشرف أو مدير المنطقة التعليمية المحلية (LEA).....
- 1..... الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA).....
- 2..... وزارة التعليم في ولاية أيوا الأمريكية (الوزارة).....
- 2..... مراكز المعلومات وتدريب أولياء الأمور في ولاية أيوا (PTI).....
- 2..... مؤسسة حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في ولاية أيوا (Disability Rights Iowa).....
- 3..... مراكز العيش المُستقل (CILs).....
- 4..... معلومات عامة عن الضمانات الإجرائية المكفولة لأولياء الأمور.....
- 4..... متى يجب عليّ الحصول على نسخة من الضمانات الإجرائية؟
- 4..... ما الإشعارات التي ينبغي لي تلقيها بخصوص الضمانات الإجرائية؟
- 4..... ما مصادر المعلومات الأخرى المتوفرة؟
- 5..... سرية المعلومات والسجلات التعليمية.....
- 5..... الاطلاع على السجلات التعليمية.....
- 5..... فحص السجلات التعليمية.....
- 5..... أنواع السجلات ومواقعها.....
- 5..... تكلفة نسخ السجلات.....
- 6..... المعلومات المُحدّدة للهويّة.....
- 6..... السجلات المحمية.....
- 6..... السجلات التي يُعتقد أنها غير دقيقة.....
- 6..... جلسة استماع حسب أحكام قانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة (FERPA).....
- 6..... أدونات الإفصاح عن السجلات.....
- 6..... حماية السرية والخصوصية.....
- 7..... السجلات التي لم تُعدّ مطلوبة.....
- 8..... موافقة ولي الأمر.....
- 8..... المقصود بالموافقة.....
- 8..... الموافقة على التقييم المبدئي.....
- 8..... رفض منح الموافقة على التقييم المبدئي.....
- 8..... التقييم الأولي عندما يكون الطفل تحت وصاية الدولة.....
- 8..... الموافقة على بدء خدمات التعليم الخاصة والخدمات ذات الصلة.....
- 9..... رفض منح الموافقة على تلقي الخدمات.....
- 9..... إلغاء الموافقة الممنوحة بشأن الخدمات.....
- 9..... ماذا بعد قيامك بإلغاء الموافقة؟
- 9..... الموافقة على إعادة التقييم.....
- 10..... جهود الحصول على الموافقة.....
- 10..... حالات مُحددة أخرى للموافقة.....
- 10..... معلومات أخرى بخصوص الموافقة.....
- 11..... المشاركة في الاجتماعات.....

- 11..... الاجتماعات التي يجب منح أولياء الأمور الفرصة للمشاركة فيها
- 11..... إشعارات حضور الاجتماعات
- 11..... ماذا يُقصد بكلمة "اجتماع"؟
- 11..... قرارات التسجيل
- 11..... أولياء الأمور الذين يتعذر عليهم المشاركة
- 11..... القرارات التي لا تحتاج إلى مشاركة أولياء الأمور لتمريرها
- 12..... التقييم التعليمي المُستقل
- 12..... تعريف التقييم التعليمي المُستقل (IEE)
- 12..... طلب إجراء تقييم تعليمي مستقل (IEE)
- 12..... رد المدرسة أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) على طلب التقييم التعليمي المُستقل (IEE)
- 12..... التقييم التعليمي المُستقل (IEE) الذي بدأه ولي الأمر
- 12..... سداد رسوم التقييم التعليمي المُستقل (IEE)
- 12..... الأشياء الأخرى التي ينبغي لك معرفتها عن التقييم التعليمي المُستقل (IEE)
- 13..... الإشعار الكتابي المُسبق
- 13..... الغرض منه
- 13..... المعلومات التي يتضمنها الإشعار
- 13..... نموذج الإخطار
- 14..... خيارات تسوية النزاعات
- 14..... الوساطة
- 14..... توفر الوساطة
- 14..... إجراءات الوساطة
- 14..... الوسطاء
- 14..... نزاهة الوسيط
- 15..... عمليات الوساطة
- 15..... عمليات الوساطة أثناء تسجيل الطفل
- 15..... هل لديك شكٌّ في جدوى إجراءات الوساطة؟
- 15..... الشكوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية (والمعروفة أيضاً بعنوان "طلب جلسة استماع وفقاً للأصول القانونية")
- 15..... الحدود الزمنية
- 16..... متطلبات الشكوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية
- 16..... تحديد ما إذا كانت الشكوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية تفي بجميع الشروط المُحددة والمطلوبة
- 16..... من يمكنه الحصول على نسخة من الشكوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية؟
- 16..... تغيير الشكاوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية
- 17..... الرد على الشكاوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية
- 17..... اجتماع التسوية
- 17..... فشل الدعوة لانعقاد اجتماع التسوية
- 17..... تسجيل الطفل أثناء فترة الإجراءات
- 18..... إجراءات جلسة الاستماع
- 19..... الدعوى المدنية وأتعاب المحاماة
- 20..... الشكوى الحكومية

- 20..... شروط ومتطلبات تقديم الشكوى الحكومية.
- 20..... الأطر الزمنية والعمليات
- 21..... القرارات التي تتخذ عن الشكوى الحكومية
- 22..... السلوك والإجراءات التأديبية
- 22..... تغيير حالة التسجيل نتيجة لحالات الفصل التأديبي
- 22..... تحديد السبب
- 22..... تحديد ما إذا كان السلوك ناتجًا عن حالة الإعاقة التي يعانيها الطفل
- 22..... تحديد أن السبب كان نتيجة للفشل في تنفيذ خطة التعليم الفردية (IEP)
- 22..... الإجراء المقرر اتخاذه إذا ما تحدد أن السلوك ناتج عن حالة الإعاقة التي يعانيها الطفل
- 23..... الظروف الخاصة
- 23..... تعريف الظروف الخاصة
- 23..... الإشعار
- 23..... الخدمات التعليمية أثناء فترة الطرد
- 24..... السلطة الممنوحة للعاملين في المدرسة
- 24..... الصلاحيات والسلطات الإضافية
- 24..... الاستئناف والطعن - الإجراءات التأديبية
- 24..... صلاحيات وسلطات قاضي القانون الإداري (ALJ)
- 25..... إجراءات جلسة الاستماع المُعجلة المُنعقدة حسب الأصول
- 25..... حالة التسجيل أثناء تقديم الطعون - الإجراءات التأديبية
- 25..... تحديد التسجيل
- 25..... الإحالة إلى السلطات القضائية وجهات تنفيذ القانون والإجراءات المُتعلقة والإجراءات التي تتخذها
- 25..... حماية الأطفال من غير المؤهلين بعد للتعليم الخاص
- 26..... تعريف المعرفة المُسبقة
- 26..... استثناءات المعرفة المُسبقة
- 26..... عدم توفر المعرفة المُسبقة
- 27..... أحكام متعلقة بالأبوين البديلين
- 27..... إذا دعت الحاجة إلى توفير أبوين بديلين
- 27..... مسؤولية الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA)
- 27..... المعايير الواجب توفرها في الوالد البديل
- 27..... الشاب المُشرد الذي ليس لديه ولي أمر مرافق له.
- 27..... مسؤوليات وواجبات الوالد البديل
- 27..... الإطار الزمني الخاص بتعيين الوالد البديل
- 28..... انتقال الحقوق إلى الطفل
- 28..... انتقال الحقوق المُتعلقة بالسجلات التعليمية
- 28..... انتقال الحقوق بموجب قانون تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA)
- 28..... إخطار بشأن انتقال الحقوق
- عمليات التسجيل الفردي للأطفال من جانب أولياء الأمور في مدارس خاصة عندما تكون هناك مشكلة في الحصول على تعليم عام مجاني
- 29..... مناسب (FAPE)
- 29..... رسوم خدمات المدارس أو المؤسسات التعليمية الخاصة

- 29.....التعويضات نظير عمليات التسجيل في المدارس الخاصة.
- 29.....خفض قيمة التعويض أو حجه
- 29.....استثناءات خفض قيمة التعويض أو حجه
- 30.....الملاحظات والاستفسارات الخاصة بولي الأمر
- 31.....الملحق أ التعريفات.
- 31.....يوم، يوم عمل، يوم دراسي
- 31.....التعليم العام المجاني المناسب أو ما يُعرف اختصارًا بـ (FAPE)
- 31.....الأطفال والشباب المُشردون بلا مأوى
- 31.....خطة التعليم الفردية (IEP)
- 31.....فريق خطة التعليم الفردية أو فريق خطة (IEP)
- 32.....اللغة الأم
- 32.....ولي الأمر
- 32.....البيانات المُحددة لهويّة الشخصية
- 32.....الإشعار الكتابي المُسبق
- 33.....الملحق (ب) الاختصارات
- 34.....الملحق (ج) الإشعار المُتعلق باستخدام المزايا العامة أو خطة التأمين، بموجب الجزء (ب) قانون تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA)
- 34.....شروط الإشعار ومتطلباته
- 34.....متطلبات الموافقة وشروطها
- 35.....الموافقة المُسبقة
- 36.....أحكام وشرط مجانية الخدمات
- 36.....إلغاء الموافقة
- 37.....ما الذي يحدث بعد أن ترفض تقديم موافقتك أو تقوم بإلغاء الموافقة التي قدمتها بالفعل؟
- 38.....الملحق (د): نماذج الاستمارات
- 39.....نموذج استمارة طلب وساطة
- 41.....نموذج استمارة الشكوى المُقدمة وفقًا للأصول القانونية (طلب جلسة استماع وفقًا للأصول القانونية)
- 43.....نموذج استمارة الشكوى الحكومية بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة

نُبذة عن الضمانات الإجرائية التي يكفلها لك القانون

ثمة مجموعة من الحقوق التي يكفلها القانون لأولياء الأمور والتي تُعرف أيضًا باسم الضمانات الإجرائية، حيث تغطي تلك الحقوق جوانب عملية التعليم الخاص كافةً.

تنص اللوائح والقوانين الفيدرالية وعلى مستوى الولاية على الأساسيات الضرورية لضمان تلقي الأطفال ذوي الإعاقات المُحددة وكذلك هؤلاء المسجلون في برامج خطط التعليم الفردية (IEP) على خدمات تعليم عام مناسب ومجاني (FAPE).

تتضمن هذه الوثيقة ما يُعد إشعارًا بالضمانات الإجرائية، وسوف تساعدك في الوقوف على الحقوق المكفولة لك ولطفلك بموجب أحكام القوانين الفيدرالية وقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) والقواعد الإدارية لخدمات التعليم الخاص في ولاية أيوا. وتتضمن بعض الجزئيات التي جرى التطرق إليها في هذه الوثيقة ما يلي:

- الإشعارات
- الموافقة المُستنيرة
- حفظ السجلات
- التقييمات
- الوساطة
- الإجراءات القانونية
- أتعاب المحاماة
- سن البلوغ (سن الرشد)
- الإجراءات التأديبية

أين يمكنني البحث عن سُبل الدعم والمساعدات الإضافية؟

إذا كنت في حاجة إلى المزيد من الشرح والتفسير الشفهي لجميع الحقوق المكفولة لك، فإنه يمكنك الاتصال بأي من الجهات التالية لتحصل على المزيد من المساعدة:

- مشرف المنطقة التعليمية، مدير المدرسة أو مدير التعليم الخاص في منطقتك.
- الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA)
- وزارة التعليم في ولاية أيوا الأمريكية (الوزارة)
- مراكز المعلومات وتدريب أولياء الأمور في ولاية أيوا، مركز الاستفسار عن الموارد (ASK Resource Center)
- مؤسسة حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في ولاية أيوا (Disability Rights Iowa)
- مراكز العيش المُستقل

مشرف أو مدير المنطقة التعليمية المحلية (LEA)

مما لا شك فيه أن العملية التعليمية هي عملية مشتركة تتعاون فيها أنت بوصفك ولي أمر الطالب والمنطقة التعليمية. وإذا كانت تساورك أنت أو أي من العاملين في المدرسة أي مخاوف بشأن العملية التعليمية لطفلك، فعليك اغتنام جميع الفرص لمناقشة تلك المخاوف في وقت مبكر لمنع نفاقم أي مشكلات. إذا كان طفلك من المستفيدين من خدمات التعليم الخاص، فعليك المشاركة بفاعلية في إعداد خطة التعليم الفردية (IEP) لطفلك.

الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA)

سل عن:

- مدير إدارة التعليم الخاص
- برنامج الشراكة بين الأسرة والمعلمين (FEP) الذي تديره الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA)

فيما يلي عناوين المكتب الرئيسي، وأرقام الهواتف والمواقع الإلكترونية لكل وكالة من الوكالات التعليمية في المنطقة

الموقع الإلكتروني	رقم الهاتف	المكتب الرئيسي	AEA
https://www.keystoneaea.org/	800-632-5918	Elkader	Keystone
https://www.centralriversaea.org/	800-542-8375	Cedar Falls	Central Rivers
https://www.plaea.org/	800-669-2325	Pocahontas	Prairie Lakes
https://mbaea.org/	800-947-2329	Bettendorf	Mississippi Bend
https://www.gwaea.org/	800-332-8488	Cedar Rapids	Grant Wood
https://www.heartlandaea.org/	800-362-2720	Johnston	Heartland
https://www.ghaea.org/	844-366-0503	Council Bluffs	Green Hills
https://www.gpaea.org/	800-622-0027	Ottumwa	Great Prairie
https://www.nwaea.org/	800-352-9040	Sioux City	Northwest

وزارة التعليم في ولاية أيوا الأمريكية (الوزارة)

قسم نتائج التعليم وقياس التقدم

مكتب إستراتيجيات التعلّم والدعم الطلابي، مبنى غرايمس ستيت 400 إي، شارع 14

دي موين، أيوا 50319-0146 515-281-5294

رقم الفاكس: 515-242-5988

[/https://educateiowa.gov](https://educateiowa.gov)

مراكز المعلومات وتدريب أولياء الأمور في ولاية أيوا (PTI)

يوجد في كل ولاية مركز للمعلومات وتدريب أولياء الأمور يجري تمويله فيدراليًا. ومركز المعلومات وتدريب أولياء الأمور في ولاية أيوا هو ASK Resource Center. بيانات الاتصال بمركز ASK Resource Center هي:

ASK Resource Center

5665 طريق جرينديل، جناح د جونستون، أيوا 50131

1-800-450-8667

515-243-1713

رقم الفاكس: 515-243-1902

[/https://www.askresource.org](https://www.askresource.org)

مؤسسة حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في ولاية أيوا (Disability Rights Iowa)

يوجد في كل ولاية مؤسسة معنية بحماية الأشخاص ذوي الإعاقة والدفاع عن حقوقهم، وتكون تلك المؤسسة مُمَوَّلَة فيدراليًا. وهذه المؤسسة في ولاية أيوا هي مؤسسة حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في ولاية أيوا (Disability Rights Iowa) بيانات الاتصال بمؤسسة DRI هي:

مؤسسة حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في ولاية أيوا (Disability Rights Iowa)

400 شارع إيست كورت، جناح 300 دي موين، أيوا 50309

515-278-2502

515-278-0571 (رقم الهاتف النصي للصم والبكم)

800-779-2502

رقم الفاكس: 515-278-0539

<https://disabilityrightsiowa.org/>

مراكز العيش المُستقل (CILs)

يوفر مركز العيش المُستقل وسائل الدعم للأشخاص الذين يعانون أياً من أنواع الإعاقات حتى يتمكنوا من العيش باستقلالية. توفر مراكز العيش المُستقل (CILs) خدمات دعم قصيرة الأجل مُوجهة نحو تحقيق الأهداف، كما تُعد مراكز للموارد تعمل على توفير الأدوات وسُبل الدعم والمساعدة للأفراد ممن يسعون لتحقيق أهدافهم الشخصية.

<p>"Access 2 Independence"، وهو مركز للعيش المُستقل، ويقع في ممر شرق ولاية أيوا</p> <p>601 الجادة الثانية SE سيدار رايبندز، أيوا 52401</p> <p>رقم هاتف المكتب: اتصل على مكتب مدينة أيوا هاتف نصي: غير متاح حالياً. البريد الإلكتروني: ed@access2independence.org https://access2independence.org/</p>	<p>"Access 2 Independence"، وهو مركز للعيش المُستقل، ويقع في ممر شرق ولاية أيوا</p> <p>1556 إس. الجادة الأولى، جناح ب، مدينة أيوا، أيوا 52240</p> <p>رقم هاتف المكتب: 319-3870-338 أو هاتف الاتصال المجاني -866-1-4544-338 الهاتف النصي: غير متاح حالياً. رقم الفاكس: 319-343-1120 البريد الإلكتروني: ed@access2independence.org https://access2independence.org/</p>
<p>مركز موارد ذوي الإعاقة في سيوكسلاند (DRCS)</p> <p>505 الشارع الخامس، جناح 400 سيوكس سيتي، أيوا 51101</p> <p>رقم هاتف المكتب: 712-255-1065 الهاتف النصي: 712-255-1065 رقم الفاكس: 712-224-2559 البريد الإلكتروني: director@drcsiouxland.org https://www.drcsiouxland.org/</p>	<p>مركز أيوا المركزي للعيش المُستقل (CICIL)</p> <p>100 شارع إيست إقليدس، جناح 105 دي موين، أيوا 50309</p> <p>رقم هاتف المكتب: 515-243-1742 رقم الفاكس: 515-243-5385 البريد الإلكتروني: office@cicil.org /https://www.cicil.org</p>
<p>رابطة الكرامة الإنسانية - مركز جنوب غرب أيوا للعيش المُستقل (SWICIL)</p> <p>1520 شارع م كاونسيل بلاز، أيوا 51501</p> <p>رقم هاتف المكتب: 712-323-6863 رقم الفاكس: 712-323-6811 البريد الإلكتروني: info@leagueofhumandignity.com https://leagueofhumandignity.com/</p>	<p>مركز إلينوي/ أيوا للعيش المُستقل (IICIL)</p> <p>العنوان الفعلي: 501 شارع 11، روك آيلاند، إلينوي 61201 العنوان البريدي: ص.ب: 6156، روك آيلاند، إلينوي 61231</p> <p>رقم هاتف المكتب: 309-793-0090 (خدمات الهاتف النصي) هاتف الاتصال المجاني 1-855-744-8918 (خدمات الهاتف النصي) رقم الفاكس: 309-793-5198 البريد الإلكتروني: shirley@iicil.com https://www.iicil.com/</p>
	<p>مركز أيوا الجنوبي للعيش المُستقل (SCICIL)</p> <p>109 ن. الثالث أوسكالوسا، أيوا 52577</p> <p>رقم هاتف المكتب: 800-651-7911 أو 641-672-1867 الهاتف النصي: Use Relay Iowa، رقم الفاكس 641-672-1088 البريد الإلكتروني: brookie43@gmail.com https://www.scicil.org/</p>

معلومات عامة عن الضمانات الإجرائية المكفولة لأولياء الأمور

متى يجب عليّ الحصول على نسخة من الضمانات الإجرائية؟

يتعين عليك الحصول على نسخة من دليل الضمانات الإجرائية - الخاصة بطفلك الذي يعاني إعاقة- مرة واحدة في العام.

إضافة إلى ذلك، يجب حصولك على نسخة من الدليل في الحالات التالية:

- بمجرد إجراء عملية الإحالة الأولية أو عند قيامك بطلب خضوع طفلك للتقييم.
- بمجرد تقديمك أول شكوى حسب الأصول القانونية أو أول شكوى حكومية في ذلك العام الدراسي.
- متى تقرر اتخاذ أي إجراء تأديبي من شأنه أن يساهم في تغيير حالة تسجيل طفلك.
- عندما تقوم بطلب نسخة من دليل الضمانات الإجرائية.

ما الإشعارات التي ينبغي لي تلقيها بخصوص الضمانات الإجرائية؟

يتعين على الوزارة توجيه إشعار إليك على أن يتضمن ذلك الإشعار المعلومات الكافية التي تُمكنك من معرفة الضمانات الإجرائية المنصوص عليها بموجب أحكام القوانين الفيدرالية وقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

حيث تتضمن تلك المعلومات وصفًا لما يلي:

- الأطفال الذين يجري الاحتفاظ بالبيانات المُحدّدة لهوياتهم.
- أنواع البيانات المطلوبة.
- الطرق التي تنوي الولاية استخدامها في عملية جمع البيانات (بما في ذلك المصادر التي جرى تجميع البيانات منها)، و
- الاستخدام المُزعم للبيانات
- موجزًا بالسياسات والإجراءات التي ينبغي للوكالات والهيئات المشاركة اتباعها فيما يخص تخزين البيانات المُحدّدة لهويات أصحابها والإفصاح عنها للغير والاحتفاظ بها والتخلص منها وإتلافها.
- وصفًا بجميع حقوق الآباء والأطفال فيما يخص تلك البيانات والمعلومات، بما في ذلك الحقوق التي يكفلها لهم القسم 99 من قانون اللوائح الفيدرالية (C.F.R. part 99 34) من قانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة (FERPA).

يتوفر دليل الضمانات الإجرائية المكفولة لأولياء الأمور باللغات التالية:

- اللغة الإنجليزية
- اللغة العربية
- اللغة البوسنية
- اللغة اللاوية
- اللغة الصربية الكرواتية
- اللغة الإسبانية
- اللغة الفيتنامية

ملاحظة: تتوفر نسخ هذه التراجم على الموقع الإلكتروني للوزارة على:

<https://educateiowa.gov/pk-12/special-education/parent-information/procedural-safeguards-manual-parents-rights-children-ages-3-21>

ما مصادر المعلومات الأخرى المتوفرة؟

أما مصادر المعلومات الأخرى المهمة بخصوص قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، والقواعد الإدارية لخدمات التعليم الخاص وغيرها من القواعد واللوائح التي يمكن للآباء الاطلاع عليها فتتوفر على:

المواقع الإلكترونية التي تحتوي على معلومات عن الضمانات الإجرائية المكفولة للآباء:

- القواعد الإدارية بخصوص خدمات التعليم الخاص في ولاية أيوا
<https://educateiowa.gov/pk-12/special-education/administrative-rules-special-education>
- قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) <https://sites.ed.gov/idea/>
- ملاحظة: هذا، وبمكنتك العثور على متطلبات ما يجب تضمينه في دليل الضمانات الإجرائية للآباء في قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) لعام 2004، وتحديداً في 20 USC § 1415(d).
- قانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة (FERPA)

<https://www2.ed.gov/policy/gen/guid/fpco/ferpa/index.html>

مصادر ومراجع أخرى:

- مركز المصادر والمعلومات لأولياء الأمور، <https://www.parentcenterhub.org/>, وهو موقع إلكتروني يحتوي على العديد من النشرات المتعلقة بقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، والضمانات الإجرائية وغيرها من المعلومات المتعلقة بذوي الإعاقات.
- مركز PACER <https://www.pacer.org/parent/> حيث يحتوي على نبذة عامة على خدمات التعليم الخاص وغيرها من المعلومات المفيدة للأسر التي لديها أطفال يعانون إعاقات.
- الموقع الإلكتروني لإدارة حل وتسوية المنازعات <https://educateiowa.gov/pk-12/special-education/dispute-resolution>

للمزيد من المعلومات، يُرجى الرجوع إلى معلم الفصل المسؤول عن طفلك، أو مدير المدرسة، أو ممثل الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) (الموظف التابع للوكالة التعليمية في المنطقة والذي دائماً ما يتواصل ويتحدث معك بخصوص طفلك)

سرية المعلومات والسجلات التعليمية

الإطلاع على السجلات التعليمية

يتعين على الوكالات العامة أن تُتيح لك إمكانية الإطلاع ومراجعة السجلات التعليمية الخاصة بطفلك التي تقوم بتجميعها أو الاحتفاظ بها أو تلك التي تستخدمها الوكالة التعليمية عملاً بأحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، وقانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة (FERPA). ينتهي ذلك الحق عندما يصل طفلك إلى عامه (18) الثامن عشر.

يتعين على الوكالة تلبية أي طلب بخصوص مراجعة السجلات أو الإطلاع عليها دون أي تأخير غير مُبرر، وذلك في غضون موعد أقصاه 45 يوماً ميلادياً، وقبل عقد أي اجتماع بخصوص خطة التعليم الفردية (IEP) أو أي من جلسات الاستماع أو اجتماعات التسوية واتخاذ القرار.

فحص السجلات التعليمية

بصفتك ولي أمر أحد الطلاب الذين يعانون إعاقة، يحق لك الإطلاع على جميع السجلات التعليمية لطفلك ومراجعتها وذلك فيما يخص:

- تحديد حالة الطفل وهل هو من ذوي الإعاقة،
- التقييم،
- التسجيل التعليمي لطفلك،
- توفير التعليم المجاني المناسب (FAPE) للطفل.

أنواع السجلات ومواقعها

يجب على كل وكالة أن تقدم لك -بناءً على طلبك- قائمة بأنواع وأماكن السجلات التعليمية التي قامت الوكالة بجمعها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها.

تكلفة نسخ السجلات

يجوز لجميع الوكالات طلب رسوم من ولي الأمر نظير الحصول على نسخ من تلك السجلات ما لم تُحل تلك الرسوم بينك وبين حَقك في مراجعة السجلات ومُعابنتها. لا يجوز للوكالة أن تفرض رسوماً نظير عمليات البحث عن المعلومات أو استرجاعها الحق في مُعابنة السجلات ومراجعتها.

فيما يلي بعض الحقوق المكفولة لك فيما يتعلق بمُعابنة السجلات التعليمية ومراجعتها:

- الحق في تلقي رد من الوكالة المشاركة على طلباتك المعقولة فيما يتعلق بالحصول على توضيحات وتفسيرات بشأن السجلات،
- الحق في مطالبة الوكالة بتقديم نسخ من السجلات التي تحتوي على البيانات والمعلومات حتى لا يحول فشل الوكالة في توفير نسخ منها بينك وبين ممارسة حَقك في مُعابنة السجلات ومراجعتها.
- الحق في تعيين من ينوب عنك لفحص السجلات ومراجعتها.

ملاحظة: يجوز للوكالة أن تفترض أن ولي الأمر/ والد الطفل لديه صلاحية الإطلاع على السجلات التعليمية الخاصة بطفله ومراجعتها، ما لم تتلقَّ الوكالة إشعاراً بأن الأب لا يتمتع بتلك الصلاحيات بموجب القانون المعمول به في الولاية في حالات مثل الوصاية أو الانفصال أو الطلاق.

المعلومات المُحدّدة للهويّة

يجب على المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أن تخبرك بالوقت الذي لم تعد فيه البيانات المُحدّدة للهويّة طفلك ضرورية حتى يتمكن من تلقي الخدمات التعليمية.

السجلات المحمية

باستثناء أولياء الأمور والموظفين المعتمدين، يتعين على الوكالة التي تحتفظ بالسجلات -جنبًا إلى جنب مع المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة- الاحتفاظ بسجل فيه جميع الأطراف الذين اطّلعوا على السجلات التعليمية، على أن يتضمن ذلك السجل البيانات التالية:

- اسم الشخص،
- تاريخ اطلاعه على السجلات،
- الغرض الذي من أجله سُمح للشخص باستخدام السجلات.

ملاحظة: إذا تضمن السجل التعليمي بيانات ومعلومات عن أكثر من طفل، يحق لولي الأمر/ والد الطفل أن يطّلع ويراجع البيانات والمعلومات المتعلقة بطفله فقط أو أن يجري إخباره بتلك المعلومات.

السجلات التي يُعتقد أنها غير دقيقة

إذا كنت تعتقد أن السجلات التعليمية الخاصة بطفلك والتي تم جمعها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها غير دقيقة أو تحتوي على معلومات مُضلّلة أو تنتهك الخصوصية أو تنتهك الحقوق الأخرى لطفلك، فإنه يجوز لك مطالبة الوكالة التي تحتفظ بالمعلومات تعديل هذه المعلومات.

سوف تقرر المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) دورها ما إذا كان سوف يجري تعديل تلك المعلومات بما يتوافق مع الطلب المُقدم من ولي الأمر وذلك في إطار فترة زمنية مناسبة. إذا ما قررت المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) رفض تعديل البيانات والمعلومات، فسُخبرك بهذا الرفض وسُخبرك أيضًا بحقك في طلب جلسة استماع. [تستند شروط جلسة الاستماع إلى أحكام قانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة (FERPA) وليس أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)].

جلسة استماع حسب أحكام قانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة (FERPA)

بمجرد رفض المنطقة التعليمية إجراء التعديلات على السجل التعليمي لطفلك، سوف تُخبرك المنطقة التعليمية بهذا الرفض وسُخبرك أيضًا بحقك في طلب عقد جلسة استماع وفقًا لأحكام وشروط قانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة (FERPA)

سوف تتمخض الجلسة عن أحد القرارين التاليين:

- 1- إذا ما تقرر أن المعلومات والبيانات الواردة في السجلات التعليمية لطفلك هي معلومات وبيانات غير صحيحة أو غير دقيقة أو تنتهك خصوصية الطفل أو تنتهك أيًا من الحقوق الأخرى للطفل بأي شكل من الأشكال، فسيكون من الواجب على الوكالة تعديل البيانات والمعلومات بناءً على ما تُخبره بها خطيًا.
- 2- إذا ما تقرر أن المعلومات والبيانات الواردة في السجلات التعليمية لطفلك هي معلومات وبيانات صحيحة أو دقيقة أو لا تنتهك خصوصية الطفل أو لا تنتهك أيًا من الحقوق الأخرى للطفل بأي شكل من الأشكال، فسوف تُخبرك الوكالة بقرارها. يتعين على المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أن تُخبرك بحقك في تقديم بيان تُعلّق فيه على المعلومات أو تُبدي فيه أسبابك بشأن الاعتراض على قرار الوكالة.

ملاحظة: يجب أن تحتفظ الوكالة بأي تفسير يجري إيداعه في سجلات طفلك كجزء من السجلات الخاصة بطفلك طالما أن الوكالة تحتفظ بالسجل أو الجزء المُعتزّض عليه. إذا أفصحت الوكالة عن السجلات الخاصة بطفلك أو الجزء المُعتزّض عليه لأي جهة، فيجب كذلك الإفصاح لتلك الجهة عن هذا البيان أو التفسير.

أذونات الإفصاح عن السجلات

ما لم تكن البيانات والمعلومات مُضمنة في السجلات التعليمية، وكانت عملية الإفصاح مُصرحًا بها دون الحاجة إلى موافقة الوالدين وذلك بموجب القانون الأمريكي للحقوق التعليمية وخصوصية الأسرة (FERPA)، فإنه يتعين الحصول على موافقة ولي الأمر أو موافقة الطفل المؤهل الذي وصل إلى سن البلوغ (سن الرشد) مُسبقًا وذلك قبل الإفصاح عن البيانات والمعلومات المُحدّدة للهويّة للطفل إلى أي طرف بخلاف المسؤولين العاملين في الوكالات المُشاركة (على سبيل المثال: منطقة تعليمية أخرى ستقوم بتسجيل طفلك فيها).

حماية السرية والخصوصية

يجب على جميع الوكالات التعليمية حماية سرية البيانات والمعلومات المُحدّدة للهويّة الشخصية في مراحل التجميع والتخزين والكشف والإتلاف فيما يخص تلك السجلات.

فيما يلي الالتزامات الأخرى التي يتضمنها القانون:

- ينبغي أن يتحمل أحد المسؤولين العاملين في الوكالة التعليمية مسؤولية ضمان سرية جميع البيانات والمعلومات المُحدّدة للهويّة.
- ويجب على جميع الموظفين العاملين على تجميع أو استخدام البيانات والمعلومات المُحدّدة للهويّة الشخصية تلقي التدريب أو الإرشاد المتعلق بسياسات الخصوصية والسرية بموجب الجزء (ب) من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، وقانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة (FERPA).
- يتعين على جميع الوكالات المشاركة -لأغراض التفتيش العام- أن تحتفظ بقائمة بأسماء جميع الموظفين داخل الوكالة ومناصبهم ممن لهم صلاحية الوصول إلى البيانات والمعلومات المُحدّدة للهويّة أصحابها.

السجلات التي لم تُعد مطلوبة

تحتفظ الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) بالسجلات الخاصة بالأطفال الذين خضعوا للتقييم أو تلقوا خدمات من قِبَل الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) وذلك في برامج Early ACCESS أو خدمات التعليم الخاص في المدارس العامة والخاصة داخل المناطق التي تُقدم فيها الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) خدماتها. وبحسب القواعد الإدارية بخصوص التعليم الخاص في ولاية أيوا وعملاً بأحكام قانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة (FERPA)، يتعين الاحتفاظ بالسجلات التعليمية لمدة خمس سنوات بعد انتهاء خدمات التعليم الخاص/ برنامج Early ACCESS [41.624(3)]. هذا، وتتص سياسات الوكالة التعليمية (AEA) في المنطقة على ضرورة التخلص من السجلات وإتلافها بعد أن يُكمل الطالب 27 عامًا. في ذلك الوقت، ستكون تلك السجلات قد جرى التخلص منها وإتلافها بالفعل. وعندما ينتهي طفلك من برامج وخدمات التعليم الخاص، سوف تتلقى إشعارًا بشأن إتلاف السجلات والتخلص منها، وسيكون هذا هو الإشعار الوحيد الذي تتلقاه. إذا كنت تعتقد أنك قد تُضطر إلى استخدام تلك السجلات في المستقبل وأنت ستكون في حاجة إليها (على سبيل المثال ضمن مستندات الضمان الاجتماعي)، فإنه يمكنك طلب الحصول على نسخة منها وذلك عن طريق الاتصال بالوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) لديك.

ثمة بعض المعلومات التي يجري الاحتفاظ بها من واقع سجلات طفلك كجزء من السجل الدائم وقد يجري الاحتفاظ بتلك المعلومات إلى أجل غير مُسمى. تتضمن تلك البيانات والمعلومات بنودًا مثل: الاسم، والعنوان، ورقم الهاتف، والدرجات، وسجل الحضور، والحصص، والفصول الدراسية التي تم حضورها، ومستوى الصف، والسنة الدراسية التي أتمها الطفل.

موافقة ولي الأمر

المقصود بالموافقة

يُقصد بالموافقة ما يلي:

- 1- لقد جرى إطلاعك بالكامل -بلغتك الأم التي تتحدثها أو عبر أي وسيلة من وسائل التواصل الأخرى (مثل: لغة الإشارة، أو طريقة برايل، أو التواصل الشفهي)- على جميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالإجراء الذي من المقرر أخذ موافقتك بشأنه.
- 2- فهم وتقديم موافقة كتابية على الإجراء المذكور، مع الموافقة التي تحدد الإجراءات وتعداد السجلات (إن وُجدت) التي سيتم الكشف عنها ولمن.
- 3- إدراك وفهم أن هذه الموافقة هي موافقة طوعية وليست إلزامية يجب عليك تقديمها، وأنه يجوز لك إلغاء تلك الموافقة في أي وقت.

ملاحظة: إن إلغاءك وسحبك للموافقة لا يُبطل (يلغي) أي إجراء تم اتخاذه وتنفيذه بعد تقديمك لتلك الموافقة وقبل إلغائك لها.

الموافقة على التقييم المبدئي

لا يجوز للمنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) إجراء تقييم مبدئي لطفلك بهدف تحديد ما إذا كان طفلك مؤهلاً بموجب الجزء (ب) من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، من أجل تلقي خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة دون إرسال إشعار كتابي مُسبق إليك يوضح الإجراء المقترح ودون الحصول على موافقتك.

يجب على المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة بذل جميع الجهود المعقولة للحصول على موافقتك المُستتيرة بشأن إجراء تقييم مبدئي لتحديد ما إذا كان طفلك من ذوي الاحتياجات الخاصة أم لا.

هذا، ولا تعني موافقتك على إجراء التقييم المبدئي أنك قد منحت المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) موافقتك أيضاً على بدء توفير خدمات التعليم الخاص وما يتعلق بها من خدمات لطفلك.

رفض منح الموافقة على التقييم المبدئي

إذا قمت بتسجيل طفلك في مدرسة عامة ورفضت إعطاء موافقتك على إجراء تقييم أولي للطفل أو إعادة تقييمه، يجوز للمنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) -دون أن تكون مُلزَمة بذلك- أن تُخضع الطفل لعملية تقييم أولية استناداً إلى إجراءات الوساطة بموجب أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) أو عن طريق الشكوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية أو اجتماع التسوية، أو الإجراءات غير المُتَحَيِّزة لإجراء جلسة استماع مُحايدة وفقاً للأصول القانونية.

لا يمكن اعتبار المنطقة التعليمية ولا الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) قد أخلّت بما عليها من التزامات فيما يتعلق بتحديد ما إذا كان الطفل يعاني من إعاقة وتقييمه، إذا لم تتابع عملية تقييم طفلك في ظل تلك الظروف.

التقييم الأولي عندما يكون الطفل تحت وصاية الدولة

إذا كان الطفل تحت وصاية الدولة ولا يعيش في كنف أبويه، فإن تكون المنطقة التعليمية ولا الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) في حاجة إلى الحصول على موافقة ولي الأمر فيما يخص إجراء التقييم الأولي لتحديد ما إذا كان الطفل يعاني إعاقة أم لا وذلك إذا:

- 1- تعذر على المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة الوصول إلى والد الطفل رغم قيامهم بجميع الجهود المعقولة والمناسبة للوصول إليه،
- 2- كانت حقوق الوالدين قد انتهت بموجب أحكام قوانين الولاية، أو
- 3- قام القاضي بتفويض سلطة اتخاذ القرارات المتعلقة بالتعليم ومنح الموافقة على التقييم الأولي لشخص آخر غير الأب.

ملاحظة: يُقصد بعبارة "تحت وصاية الدولة أو الولاية" حسب ما نصّت عليه أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA): الطفل الذي -حسب ما قررته الولاية وذلك في مكان إقامة الطفل، يكون:

- 1- طفلاً مُتبنى دون وجود أحد يتبناه،
- 2- تحت وصاية الولاية بموجب القانون المعمول به.
- 3- في حضانة وكالة عامة لرعاية الأطفال.

الموافقة على بدء خدمات التعليم الخاصة والخدمات ذات الصلة

يجب على المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) الحصول على موافقتك المُستتيرة قبل توفير خدمات التعليم الخاصة والخدمات ذات الصلة لطفلك للمرة الأولى،

كما يجب عليها بذل الجهود المعقولة للحصول على هذه الموافقة المُستنيرة قبل توفير خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لطفلك للمرة الأولى،

إذا لم تُجب على الطلب المُقدم إليك بشأن تقديم موافقتك على تلقي طفلك خدمات التعليم الخاص وما يتعلق به من خدمات للمرة الأولى، أو إذا رفضت منح هذه الموافقة، فقد لا تستخدم المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) الضمانات الإجرائية (أي: الوساطة أو الشكوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية أو اجتماع التسوية، أو الإجراءات غير المُتَحَيِّزة لإجراء جلسة استماع مُحايدة وفقاً للأصول القانونية) من أجل الحصول على اتفاق أو حكم بتوفير خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة (حسب توصيات فريق خطة التعليم الفردية (IEP)) لطفلك دون موافقتك.

رفض منح الموافقة على تلقي الخدمات

إذا لم تُجب على الطلب المُقدم إليك بشأن تقديم موافقتك على تلقي طفلك خدمات التعليم الخاص وما يتعلق به من خدمات للمرة الأولى، أو إذا رفضت منح هذه الموافقة، ولم تقم المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) بتزويد الطفل بخدمات التعليم الخاص وما يتعلق بها من خدمات أخرى والتي من أجلها طلبت المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة موافقتك، فإن المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA):

- 1- لن يكونا مخالفين لشرط توفير التعليم العام المجاني المناسب (FAPE) لطفلك إذا عجزت عن توفير تلك الخدمات لطفلك؛
- 2- لن يكونا مُلزَمين بعد اجتماع فريق خطة التعليم الفردي (IEP) أو مُلزمين بوضع برنامج خاص لطفلك للحصول على خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة التي تم طلب موافقتك عليها.

إلغاء الموافقة الممنوحة بشأن الخدمات

يجوز لك إلغاء موافقتك بشأن استمرار خدمات التعليم الخاص وما يتعلق بها من خدمات أخرى مُقدمة لطفلك. يجب أن يكون هذا الإلغاء في صورة خطية.

قبل توقف الخدمات، سيتعين على الوكالة العامة توجيه إشعار مُسبق إليك بخصوص هذا الشأن. إذا ما رفضت منح موافقتك بشأن متابعة خدمات التعليم الخاص وما يتعلق بها من خدمات أخرى إلى طفلك، فإن المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) لن يكونا مُلزمين بتعديل سجلات التعليم الخاص لرفضك تقديم الموافقة بشأن تلقي الطفل المزيد من الخدمات.

ماذا بعد قيامك بإلغاء الموافقة؟

سوف يتحول طفلك ليصبح ضمن فئة طلاب التعليم العام فقط. ولن تنطبق عليه أيٌّ من حقوق الحماية التي يكفلها له قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA). سوف يجري إيقاف تسييلات خدمات التعليم العام المتاحة لطفلك والمنصوص عليها في خطة التعليم الفردية (IEP)، وقد تتأثر مشاركته في البرامج غير المدرسية (مثل تسييلات اختبارات ACT/SAT، SSII، وغير ذلك). لن يتمتع طفلك بتدابير الحماية المكفولة له بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) عندما يتعلق الأمر بالإجراءات التأديبية. يمكنك التعاون مع المنطقة التعليمية لطلب خطة القسم 504، إلا أنك غير مُلزم بذلك.

الموافقة على إعادة التقييم

تنص أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) على أنه يتعين خضوع جميع الأفراد المؤهلين لإعادة التقييم مرة واحدة على الأقل كل ثلاث سنوات. يتمثل الغرض من عملية إعادة التقييم في تحديد ما إذا كان قد طرأ أي تغيير على احتياجات الطالب، وما إذا كان الطالب لا يزال مؤهلاً لتلقي خدمات التعليم الخاص. يتعين على المنطقة التعليمية أن تحصل على موافقتك المُستنيرة قبل إجراء أيٍّ من التقييمات الإضافية المطلوبة كجزء من عمليات إعادة التقييم ما لم تكن المنطقة التعليمية قادرة على تقديم ما يُثبت:

- 1- أنها قد اتخذت خطوات معقولة للحصول على موافقتك على إعادة تقييم طفلك،
- 2- أنها لم تتلقَ منك أي رد.

إذا رفضت إعطاء الموافقة على التقييمات الإضافية المطلوبة لإعادة تقييم طفلك، فإنه يجوز للمنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) متابعة إعادة تقييم طفلك، ولكنها ليست مُلزَمة بذلك. ويمكنها استخدام طرق مثل: الوساطة، وتقديم شكوى وفقاً للأصول القانونية، واجتماع التسوية، وإجراء جلسة استماع مُحايدة وفقاً للأصول القانونية لمحاولة تجاوز رفضك الموافقة على التقييمات الإضافية اللازمة لإعادة تقييم طفلك.

وكما هو الحال في عمليات التقييم المبدي، لا تُعد المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية المحلية (AEA) قد أخلت بالتزاماتها بموجب الجزء (ب) من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، إذا رفضت أن تتابع عملية إعادة التقييم بهذه الطريقة.

إذا لم يكن هناك المزيد من المعلومات من أجل تنفيذ عملية إعادة التقييم، فسوف تتلقى إشعاراً بعملية إعادة التقييم، إلا أن موافقتك لن تكون مطلوبة.

جهود الحصول على الموافقة

يجب على المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) الاحتفاظ بالمستندات التي تثبت أنها قد بذلت جهوداً معقولة للحصول على موافقة ولي الأمر على إجراء التقييم المبدئي، وكذلك الجهود المعقولة التي بذلتها لتوفير خدمات التعليم الخاصة والخدمات ذات الصلة للمرة الأولى وعند إعادة التقييم وفي تحديد مكان أولياء أمور الطلاب الذين هم تحت وصاية الولاية من أجل إجراء عملية التقييم المبدئي.

ويجب أن تتضمن المستندات سجلاً بمحاولات المنطقة التعليمية في هذه الجوانب، مثل:

- 1- سجلات مُفصّلة للمكالمات الهاتفية التي أُجريت أو تمت محاولة إجرائها ونتائج تلك المكالمات؛
- 2- نُسخ من المراسلات التي وُجّهت إلى أولياء الأمور وأي ردود تم تسلمها؛
- 3- سجلات تفصيلية بالزيارات التي تمت إلى منزل ولي الأمر أو مكان عمله والنتائج المترتبة على تلك الزيارات.

حالات مُحددة أخرى للموافقة

هناك حالات إضافية حددها أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) ولوائحه التنفيذية حيث تكون موافقتك ضرورية ولازمة. وتتضمن تلك الحالات مشاركة معلومات وبيانات تخص طفلك.

فيما يلي أمثلة لتلك الحالات:

- 1- يتعين على المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) الحصول على موافقتك للمرة الأولى إذا كانت تسعى لاستخدام خطة التأمين العام الخاصة بك أو المزايا التي تحصل عليها أو خطة التأمين الخاص وذلك للمساعدة في تحصيل الرسوم المتعلقة بتزويد طفلك بخدمات تعليم عام مناسب ومجاني (FAPE).
- 2- يتعين على المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) الحصول على موافقتك قبل الإفصاح عن المعلومات المُحدّدة للهوية الشخصية إلى الموظفين الرسميين التابعين للوكالات المشاركة التي توفر خدمات النقل والمواصلات أو تقوم بتمويلها.
- 3- إذا كان طفلك مُسجلاً أو من المقرر تسجيله في إحدى المدارس الخاصة غير الواقعة في المنطقة التعليمية نفسها التي يقطن فيها طفلك، فإنه يتعين على المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) الحصول على موافقة ولي أمره قبل الإفصاح عن أي معلومات مُحدّدة للهوية الطفل إلى المسؤولين في المنطقة التعليمية و/أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) التي تقع فيها المدرسة الخاصة أو إلى المسؤولين في المنطقة التعليمية التي يقطن فيها ولي الأمر.

معلومات أخرى بخصوص الموافقة

لا تكون المنطقة التعليمية أو وكالة التعليم المحلية مطالبة بالحصول على موافقتك المُسبقة في الحالات التالية:

- 1- مراجعة البيانات الحالية كجزء من تقييم طفلك أو إعادة تقييمه،
- 2- إجراء اختبار أو تقييم آخر لطفلك تم إجراؤه على جميع الأطفال ما لم يجر طلب الموافقة من جميع أولياء أمور الأطفال كافةً قبل الاختبار أو التقييم.

ملاحظة: إذا كان لديك اعتراض على أي جزء من خطة التعليم الفردية (IEP)، فإنه لا يجوز للمنطقة التعليمية استخدام ذلك الرفض بخصوص هذا الجزء من خطة التعليم الفردية (IEP) لحرماتك أو حرمان طفلك من أي من الخدمات أو المزايا أو الأنشطة الأخرى. يتعين على الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أو المنطقة التعليمية توفير الخدمات أو الأنشطة المنصوص عليها في خطة التعليم الفردية (IEP) التي جرت الموافقة عليها أثناء تنفيذ إجراءات تسوية النزاعات (التي سيجري التعرّيج عليها لاحقاً في هذه الوثيقة). إذا رفضت الموافقة على خدمات التعليم الخاص، فستنتهي وتتوقف بذلك جميع الخدمات والأنشطة المُحددة في خطة التعليم الفردية (IEP) (راجع الجزء الذي بعنوان "إلغاء الموافقة الممنوحة بشأن الخدمات").

ملاحظة: إذا قمت بتسجيل طفلك في إحدى مدارس خدمات التعليم الخاص وذلك على نفقتك الشخصية وعلى حسابك الخاص أو إذا قررت أن يحضر طفلك المدرسة عن طريق التعليم المنزلي، ولم تُقدّم موافقتك بخصوص التقييم الأولي للطفل أو إعادة تقييم الطفل، أو إذا لم تُجب على الطلب المُقدم إليك بشأن تقديم موافقتك، فإنه لا يجوز للمنطقة التعليمية اللجوء إلى إجراءات تجاوز موافقتك (أي: الوساطة أو الشكوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية أو اجتماع التسوية، أو الإجراءات غير المُتَحَيِّزة لإجراء جلسة استماع مُحايدة وفقاً للأصول القانونية) كما أنها لن تكون مُلزّمة باعتبار طفلك ضمن فئة المؤهلين لتلقي الخدمات العادلة (الخدمات التي تُتاح للأطفال من ذوي الإعاقات الذين قام أولياء أمورهم بتسجيلهم في مدارس خاصة).

المشاركة في الاجتماعات

الاجتماعات التي يجب منح أولياء الأمور الفرصة للمشاركة فيها

- بصفتك ولي أمر أحد الطلاب الذين يعانون إعاقة، يحق لك الفرصة للمشاركة في الاجتماعات التي تتعلق بما يلي:
- تحديد حالة الطفل، وهل هو من ذوي الإعاقة، وتقييم الطفل وتسجيله التعليمي؛ و
- توفير خدمات التعليم المجاني المناسب (FAPE) للطفل.

إشعارات حضور الاجتماعات

يتعين على كلٍ من المنطقة التعليمية وكذلك الوكالة التعليمية في المنطقة توجيه إشعار إلى أولياء أمور الطلاب ذوي الإعاقة بما يمنحهم الفرصة من أجل المشاركة في الاجتماعات. سوف يجري توجيه الإشعار إليك في وقت مبكر بما يكفي لمنحك الفرصة الكافية للمشاركة، وسوف يتضمن الإشعار المعلومات التالية:

- الغرض من الاجتماع،
- الموعد الزمني،
- مكان انعقاد الاجتماع،
- الأشخاص المقرر حضورهم الاجتماع (اسم كل شخص ومنصبه).

سوف يتم جدولة موعد الاجتماع ومكانه بالاتفاق بين جميع الأطراف.

ملاحظة: ثمة مجموعة من المتطلبات الأخرى لإشعارات تخص بعض الاجتماعات:

- انتقال الأطفال من برامج Early ACCESS
- الأطفال الذين يستكشفون أهداف ما بعد التعليم الثانوي والخدمات المساعدة في المرحلة الانتقالية.

ماذا يُقصد بكلمة "اجتماع"؟

- لا يمكن إطلاق كلمة اجتماع على أي مناقشة تُجرى بين العاملين في المدرسة بشأن الطفل. فالاجتماع لا يشمل:
- المحادثات غير الرسمية وغير المُجدولة التي تضم المنطقة التعليمية والعاملين في الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA).
- المناقشة بشأن موضوعات حول طريقة التدريس وخطط الدروس وتنسيق عملية تقديم الخدمات، إذا لم يكن قد جرى تناول تلك الموضوعات في خطة التعليم الفردية (IEP) للطفل.
- الأنشطة التحضيرية التي يشارك فيها العاملون من المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) من أجل إعداد المُقترحات أو الرد على مُقترح ولي الأمر الذي سوف يجري مناقشته في اجتماع لاحق.

قرارات التسجيل

يتعين على كلٍ من المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) التأكد من ضمك إلى أي مجموعة معنية باتخاذ القرارات بشأن عملية التسجيل التعليمية الخاصة بطفلك.

أولياء الأمور الذين يتعذر عليهم المشاركة

إذا تعذر عليك المشاركة في أيٍّ من الاجتماعات التي من المقرر أن يجري فيها اتخاذ قرار بشأن عملية التسجيل التعليمية الخاصة بطفلك، فسيكون على المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة استخدام أيٍّ من الطرق الأخرى لضمان مشاركتك.

وتتضمن تلك السُّبل والطرق ما يلي:

- المكالمات الفردية الهاتفية أو مكالمات الفيديو أو
- مؤتمرات الفيديو.

القرارات التي لا تحتاج إلى مشاركة أولياء الأمور لتميرها

يجوز لأي مجموعة من مجموعات اتخاذ القرار تمرير أي قرار دون مشاركتك إذا تعذر على المنطقة التعليمية تأمين مشاركتك في القرار.

يتعين على المدرسة تدوين جميع المحاولات المُتخذة لضمان مشاركتك في سجلٍ والاحتفاظ بذلك السجل.

التقييم التعليمي المستقل

تعريف التقييم التعليمي المستقل (IEE)

التقييم التعليمي المستقل (IEE) هو تقييم يخضع له طفلك يجري تنفيذه من قِبَل مُقيم مؤهل غير تابع للمنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA).

بدورها، فقد حددت الوكالة التعليمية في المنطقة -في سياسة مجلسها- المعايير الواجب توفرها في التقييم التعليمي المستقل (IEE).

طلب إجراء تقييم تعليمي مستقل (IEE)

يحق لك طلب إخضاع طفلك لتقييم تعليمي مستقل (IEE) إذا كنت لا توافق على التقييم الذي خضع له طفلك من قِبَل المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) وذلك بناءً على اعتبارات مُعينة.

- يحق لولي الأمر طلب إخضاع طفله لتقييم تعليمي مستقل (IEE) إذا كان ولي الأمر غير راضٍ عن التقييم الذي أجرته الوكالة التعليمية في المنطقة لطفله (AEA).
- في كل مرة تُجرى فيها إحدى الوكالات العامة تقييماً لا يوافق عليه أحد الوالدين، يُسمح للوالد بالحصول على تقييم تعليمي مستقل (IEE) واحد فقط على نفقة الدولة.
- لا يجوز لولي الأمر المطالبة بإخضاع طفله لتقييم تعليمي مستقل (IEE) ما لم تكن الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) قد انتهت بالفعل من التقييم الذي تُجرىه للطفل.

رد المدرسة أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) على طلب التقييم التعليمي المستقل (IEE)

إذا طلبت إخضاع طفلك لتقييم تعليمي مستقل (IEE)، يجوز للمدرسة أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أن تُجري واحدة أو أكثر من الخطوات التالية:

- يمكن للوكالة العامة أن تسألك عن سبب اعتراضك على التقييم العام، ومع ذلك فأنت غير ملزم بتقديم مُبرراتك وتفسيرك لذلك الرفض.
- ملاحظة: لا ينبغي أن يؤدي تقديم التفسير إلى تأجيل توفير المدرسة أو الوكالة التعليمية المحلية للتقييم التعليمي المستقل (IEE) على نفقة الدولة أو بدء جلسة استماع وفقاً للأصول القانونية.
- يمكن للوكالة العامة الموافقة على طلبك والقيام بتوفير التقييم التعليمي المستقل (IEE) على نفقة الدولة.
- يمكن للوكالة العامة أن تطلب عقد جلسة استماع لتوضيح لك السبب وراء ملائمة التقييم الذي أجرته. وفي تلك الحالة، قد يقوم قاضي القانون الإداري (ALJ) بإصدار قراره بشأن ما إذا كانت المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) على صواب أم لا.

ملاحظة: حتى إذا ما تقرر خلال جلسة الاستماع أن التقييم الذي خضع له الطفل هو تقييم مناسب، فلا يزال في مقدورك إخضاع طفلك لتقييم تعليمي مستقل، ولكن حينها لن تكون المنطقة التعليمية ولا الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) ملزمة بتحمل تكاليف ذلك التقييم.

التقييم التعليمي المستقل (IEE) الذي بدأه ولي الأمر

إذا ما استوفى التقييم المعايير التي حددتها الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA)، فيجب مراعاة المعلومات والبيانات التي تمخض عنها ذلك التقييم وذلك أثناء اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتقديم خدمات التعليم العام المناسب والمجاني لطفلك (FAPE).

يجوز لأي طرف استخدام المعلومات كأدلة يستند إليها وذلك ضمن أي جلسة من جلسات الاستماع التي يجري عقدها وفقاً للأصول القانونية.

سداد رسوم التقييم التعليمي المستقل (IEE)

ما لم تطلب الوكالة العامة عقد جلسة استماع وفقاً للأصول القانونية لتحديد ما إذا كانت مسؤولة عن تكاليف التقييم التعليمي المستقل (IEE)، فإنها إما أن تقوم بتغطية نفقات التقييم التعليمي المستقل (IEE) بالكامل وإما أن تتأكد من تقديم التقييم التعليمي المستقل (IEE) لك دون أي تكلفة.

إذا ما أصدر قاضي القانون الإداري (ALJ) قراره بضرورة إجراء تقييم تعليمي مستقل (IEE)، فسيكون ذلك التقييم على نفقة الدولة.

الأشياء الأخرى التي ينبغي لك معرفتها عن التقييم التعليمي المستقل (IEE).

- إذا كنت تسعى لإخضاع طفلك لتقييم تعليمي مستقل (IEE) على نفقة الدولة، فسوف تقوم الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) بتزويدك بالمعلومات حول الأماكن التي يمكنك الحصول فيها على تقييم تعليمي مستقل (IEE) لطفلك ومعايير الوكالة التي ستقدمه.
- يجوز للوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أن تفرض مجموعة من الشروط أو الأطر الزمنية بخلاف المعايير التي لديها بالفعل بشأن الحصول على تقييم تعليمي مستقل (IEE).
- ولا يجوز أن تحول المعايير التي تفرضها الوكالة التعليمية في المنطقة دون حصولك على حَقك في طلب إجراء تقييم تعليمي مستقل (IEE) لطفلك.
- في كل مرة تُجرى فيها المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) تقييماً لا ينال رضاك، فسوف يُسمح لك بإخضاع طفلك لتقييم تعليمي مستقل (IEE) واحد فقط على نفقة الدولة.

الإشعار الكتابي المُسبق

الغرض منه

إن مشاركتك في اتخاذ القرارات المتعلقة بتعليم طفلك تُعد من الأمور الضرورية؛ حيث إن القانون يشترط مجموعة من الضمانات التي تكفل مشاركتك أثناء بعض الأنشطة طوال رحلة طفلك التعليمية. ولا شك أن هذه الأنشطة الخاصة وتلك القرارات تؤثر على خدمات التعليم الخاص المُقدمة لطفلك.

ويُقصد بالإشعار الكتابي المُسبق، أي مرسلة خطية تُوجّه إليك من قِبَل الوكالة العامة عندما تكون تلك الوكالة بصدد:

• اقتراح أو رفض البدء أو تغيير:

- تحديد حالة الطفل وهل هو من ذوي الإعاقة،
- التقييم،
- أو التسجيل التعليمي،
- أو شروط خدمات التعليم العام المناسب المجاني (FAPE) الذي تُقدمه لطفلك.

ينبغي تقديم ذلك الإشعار ضمن إطار زمني مناسب قبل قيام المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة بتنفيذ الإجراء المُزمع تنفيذه، على أن يكون ذلك بعد اتخاذ القرار بشأن المُقترح أو الرفض.

المعلومات التي يتضمنها الإشعار

يجب أن يتضمن الإشعار:

- 1- وصفًا للإجراء المفروض أو المُقترح.
- 2- تفسيرًا لمُسوّغات ذلك الاقتراح أو الرفض.
- 3- وصفًا لجميع إجراءات التقييم أو التقديرات أو السجلات أو التقارير التي استخدمتها الوكالة كأساس للإجراء المُقترح أو المرفوض.
- 4- بيانًا يوضح أنك أنت و/أو الطفل تتمتعان بالحماية بموجب الضمانات الإجرائية التي يكفلها القانون.
- 5- مصادر وموارد اتصال لأولياء الأمور من أجل الحصول على المساعدة في فهم أقسام القانون المشمولة في دليل الضمانات الإجرائية.
- 6- وصفًا للخيارات الأخرى التي درسها فريق خطة التعليم الفردية (IEP)، وأسباب رفض تلك الخيارات.
- 7- وصفًا للعوامل الأخرى التي تتصل بالإجراء المُقترح أو المرفوض من قِبَل الوكالة.
- 8- إشعارًا ينص على ضرورة إخطار ولي الأمر بالمكان الذي يمكنه الحصول منه على نسخة من الضمانات الإجرائية.

نموذج الإخطار

سوف يكون الإخطار الخطي المُسبق في صورة نموذج أو خطاب مكتوب.

وينبغي أن يكون هذا الإخطار مكتوبًا بلغة مفهومة لعامة الجمهور، ويجب كذلك ترجمته إلى اللغة الأم لولي الأمر أو استخدام وسيلة تواصل أخرى ما لم يكن القيام بذلك مُجددًا.

إذا لم تكن لغتك الأم أو وسيلة التواصل الأخرى ضمن فئة اللغات التي يمكن التعبير عنها بالكتابة، فيجب على الوكالة العامة أن تضمن ما يلي:

- 1- ترجمة الإخطار شفهيًا لك بوسائل أخرى إلى لغتك الأم أو أي وسيلة تواصل أخرى؛
- 2- قدرتك على فهم محتوى الإخطار
- 3- أن يكون هناك دليل كتابي على أنه تم استيفاء الشرطين رقم 1 و2.

إذا كانت الوكالة العامة تقدم لأولياء الأمور خيار تسلّم المستندات عبر البريد الإلكتروني، فيمكنك اختيار تسلّم الإخطار الكتابي المُسبق عبر البريد الإلكتروني.

خيارات تسوية النزاعات

بموجب أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، وكذلك قانون ولاية أيوا، فيما يلي خيارات تسوية النزاعات المتاحة للتعامل مع الخلافات:

- الوساطة: تُستخدم في حل الخلافات المتعلقة بأيّ من المسائل التي يغطيها قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)
- الشكوى المقدمة وفقاً للأصول القانونية: يمكن رفعها من قبل ولي الأمر أو الوكالة العامة لتسوية أي مسألة من المسائل المتعلقة بتحديد حالة الطفل، وهل هو من ذوي الإعاقة أم لا، وتقييم الطفل ذي الإعاقة، أو تسجيله التعليمي، أو توفير خدمات التعليم العام المجاني المناسب للطفل (FAPE).
- الشكوى الحكومية: يجوز تقديمها من قبل أحد الأشخاص أو المؤسسات بناءً على وجود ادعاء بانتهاك الوكالة العامة للجزء (ب) من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

الوساطة

توفر الوساطة

يجوز لكلٍ من ولي الأمر ووكالة التعليم المحلية والوكالة التعليمية في المنطقة طلب عقد الوساطة بخصوص أي قرار من القرارات المُتخذة بشأن: تحديد حالة الطفل، وهل هو من ذوي الإعاقة أم لا، وتقييم الطفل ذي الإعاقة، أو تسجيله التعليمي، أو توفير خدمات التعليم العام المجاني المناسب للطفل (FAPE).

يجوز طلب عقد الوساطة:

- دون رفع شكوى مُقدمة وفقاً للأصول القانونية.
- قبل رفع شكوى وفقاً للأصول القانونية.
- بعد رفع شكوى وفقاً للأصول القانونية.

يمكنك العثور على نموذج طلب الوساطة في الصفحة 39.

إجراءات الوساطة

يجب أن تضمن إجراءات الوساطة أن تكون عملية الوساطة:

- طوعية
- ألا تُستغل لمنعك من استخدام حَقك في عقد جلسة استماع وفقاً للأصول القانونية أو غيرها من الحقوق الأخرى التي ينص عليها قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)،
- أن يجري تنفيذها بمعرفة وسيط مؤهل يتسم بالنزاهة يكون مُدرّباً على استخدام أساليب الوساطة الفعّالة والعملية.

الوسطاء

يتعين على الوزارة:

- الاحتفاظ بقائمة بالوسطاء المؤهلين وذوي الإلمام والمعرفة بأحكام القوانين والتشريعات ذات الصلة بتوفير خدمات التعليم الخاص والخدمات المرتبطة به.
- تحديد الوسطاء على أساس عشوائي أو تناوبي أو غير ذلك من الأسس النزاهة الحيادية.
- تحمّل تكاليف عملية الوساطة بما في ذلك تكاليف الاجتماعات مع الأطراف المُحايدة عندما يكون الاختيار عدم استخدام الوساطة.

نزاهة الوسيط

الشخص الذي يمكن الاستعانة به كوسيط:

- لا يجوز أن يكون موظفاً لدى الوزارة أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أو المنطقة التعليمية المشاركة في تعليم الطفل أو رعايته.
- ألا يكون لديه أي مصلحة شخصية أو مهنية من شأنها المساس بحياديته بوصفه وسيطاً.

ينبغي للشخص الذي يمكن الاستعانة به بوصفه وسيطاً ألا يكون موظفاً لدى الوزارة أو وكالة التعليم المحلية (LEA) أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أو المنطقة التعليمية المشاركة في تعليم الطفل أو رعايته، وألا يكون لديه أي مصلحة شخصية أو مهنية من شأنها المساس بحياديته بوصفه وسيطاً. (رغم أن الوسطاء يتلقون رسوماً تتحملها الوزارة، إلا أنه لا يمكن اعتبارهم موظفين لدى الوزارة).

عمليات الوساطة

- ينبغي جدولة عملية الوساطة بحيث يجري تنفيذها بطريقة مناسبة وفي الموعد والمكان المناسبين لجميع الأطراف المشاركة.
- تُعد جميع المناقشات التي تُجرى في جلسات الوساطة سرية، ولا يجوز استخدامها كدليل يُستند إليه في أيٍّ من الإجراءات اللاحقة. قبل البدء في عملية الوساطة، سيكون على جميع الأطراف التوقيع على تعهدٍ بالمحافظة على سرية الجلسة.
- وفي حال تسوية أي نزاع من خلال عملية الوساطة، فإنه يجب على الطرفين إبرام اتفاق ملزم قانونًا ينص على القرار المُتخذ، و:
 - ينص على أن جميع المناقشات التي حدثت أثناء عملية الوساطة ستظل سرية، ولا يجوز استخدامها كدليل في أيٍّ من الإجراءات اللاحقة؛
 - يحمل توقيعك أنت وممثل الوكالة التعليمية الذي يكون لديه السلطة لإلزامها بالقرار.
- يُعد اتفاق الوساطة المكتوب والمههور بتوقيع جميع الأطراف نافذًا ويُعتد به أمام المحكمة.

عمليات الوساطة أثناء تسجيل الطفل

يجب أن تظل حالة تسجيل الطالب -موضوع الوساطة- أثناء عملية الوساطة ولمدة (10) عشرة أيام بعد ذلك كما هي إذا لم تسفر الوساطة عن أي اتفاق، ما لم يتفق الطرفان بشكل مُتبادل على التغيير أو يتعرض الطالب لفصل تأديبي.

هل لديك شكٌّ في جدوى إجراءات الوساطة؟

يجوز للوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أن تعرض مجموعة من الإجراءات على أولياء الأمور والمناطق التعليمية التي رفضت اللجوء إلى إجراءات الوساطة تتضمن فرصة للاجتماع في وقت ومكان مناسبين مع طرفٍ مُحايد.

والطرف المحايد هو أي مما يلي:

- الشخص المتعاقد مع جهة مناسبة لحل النزاعات؛ أو
- مراكز المعلومات وتدريب أولياء الأمور في ولاية أيوا، مركز الاستفسار عن الموارد (Iowa PTI)،
- أو مركز للموارد يهدف إلى مساعدة الآباء في المجتمع.

سيقوم الشخص المُحايد -بدوره- بشرح مزايا استخدام إجراءات الوساطة لك ويحثك على اللجوء إليها.

الشكوى المُقدمة وفقًا للأصول القانونية (والمعروفة أيضًا بعنوان "طلب جلسة استماع وفقًا للأصول القانونية")

لا يجوز لأي شخص أو جهة -سوى ولي الأمر/ الوصي أو المنطقة التعليمية- رفع الشكوى المُقدمة وفقًا للأصول القانونية بشأن أي مسألة من المسائل المتعلقة بأي مُقترح أو رفض أو البدء في أو تغيير:

- تحديد حالة الإعاقة للطفل،
- تقييم الطفل ذي الإعاقة،
- التسجيل التعليمي للطفل ذي الإعاقة،
- توفير خدمات التعليم المجاني المناسب (FAPE) للطفل.

يجب على الوزارة إخبارك بالخدمات القانونية المنخفضة التكلفة والمجانبة أو الأخرى ذات الصلة المتوفرة وذلك بناءً على طلبك لتلك المعلومات، أو إذا قمت أنت بتقديم شكوى وفقًا للأصول القانونية.

الحدود الزمنية

يجب أن يكون الانتهاك المفترض الذي يمثل أساس الشكوى المُقدمة وفقًا للأصول القانونية قد وقع في غضون عامين من الوقت الذي أصبحت فيه أنت أو المنطقة التعليمية على علم بالانتهاك المفترض أو كان من المفترض أن تكون على علم به.

لا يسري شرط الحد الزمني البالغ عامين إذا كان قد حيل بينك وبين رفع الشكوى نتيجة لأي مما يلي:

- إزاعات كاذبة مُحددة من قِبل المنطقة أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) بأنهم قد عالجوا المشكلة (المشكلات) موضوع الشكوى؛ أو
- قيام المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة بحجب معلومات عنك كان من المفترض أن تُقدمها إليك بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة.

بمجرد تلقي الشكوى، سيكون أمام المنطقة التعليمية (15) خمسة عشر يوماً لعقد اجتماع للتسوية (التفاصيل مبينة أدناه)، و(30) ثلاثون يوماً لحل المشكلة (المشكلات). إذا تعذر التوصل إلى اتفاق أثناء اجتماع التسوية و/أو لم تتم المنطقة التعليمية بحل المشكلة (المشكلات) في غضون (30) ثلاثين يوماً ميلادية، فسوف يجري عقد جلسة استماع في غضون (45) خمسة وأربعين يوماً. يجوز لقاضي القانون الإداري أن يوافق على تمديد الفترة الزمنية بما يتجاوز (45) خمسة وأربعين يوماً بناءً على طلب أي طرف من الأطراف.

متطلبات الشكوى المقدمة وفقاً للأصول القانونية

يجب أن تتضمن الشكوى المقدمة وفقاً للأصول القانونية ما يلي:

- اسم الطفل؛
- عنوان محل إقامة الطفل؛
- اسم المدرسة والوكالة التعليمية في المنطقة التابع لها الطفل.
- وصف لطبيعة مشكلة الطفل ذات الصلة بالإجراء المقترح أو المرفوض؛ بما في ذلك الحقائق ذات الصلة بالمشكلة؛
- الحل المقترح للمشكلة إلى الحد المعروف والمتاح لك أو للوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) في ذلك الوقت.

ملاحظة: فيما يتعلق بالأطفال أو الشباب المُشتردين (حسب ما تنص عليه المادة 725 (2) من قانون ماكينسي-فينتو لمساعدة المُشتردين (42 U.S.C. (11434a(2)، يجب أن تتضمن الشكوى بيانات التواصل مع الطفل واسم المدرسة المُقيّد بها الطفل.

يمكن العثور على استمارة نموذج تقديم شكوى وفقاً للأصول القانونية وذلك في الصفحة 41.

تحديد ما إذا كانت الشكوى المقدمة وفقاً للأصول القانونية تفي بجميع الشروط المحددة والمطلوبة

تُعد الشكوى مكتملة الأركان ما لم يتم الطرف المشكو ضده بإخطار قاضي القانون الإداري (ALJ) وجميع الأطراف المعنية بموجب إخطار خطي وذلك في غضون (15) خمسة عشر يوماً من تسلّم الشكوى، بما يفيد أن الشكوى لا تفي بالشروط والمتطلبات القانونية. يتعين على قاضي القانون الإداري (ALJ) وفي غضون خمسة أيام من تلقي ذلك الإخطار اتخاذ قراره بشأن ما إذا كانت الشكوى تستوفي الشروط المنصوص عليها أم لا، ومن ثم يُخطر الأطراف المعنية بقراره في صورة خطية.

لا يمكن الدعوة لعقد جلسة استماع ما لم تفي الشكوى المرفوعة بجميع المتطلبات والشروط المنصوص عليها قانوناً. لا يجوز للطرف الشاكي -ولا يُسمح له- بطرح أي موضوعات خلال جلسة الاستماع بخلاف تلك التي وردت في الشكوى ما لم يوافق الطرف الآخر على ذلك.

من يمكنه الحصول على نسخة من الشكوى المقدمة وفقاً للأصول القانونية؟

يتعين عليك إرسال الشكوى المقدمة وفقاً للأصول القانونية إلى:

- المنطقة التعليمية
- AEA
- الوزارة، و
- أي من الأطراف الأخرى المُسمّاة في الشكوى.

يبدأ الإطار الزمني المُحدد للشكوى المقدمة وفقاً للأصول القانونية فقط عندما يتسلم جميع الأطراف كل النسخ الضرورية والمطلوبة من الشكوى.

تتحمل الوزارة مسؤولية عقد جلسة استماع مُحايدة وفقاً للأصول القانونية

تغيير الشكاوى المقدمة وفقاً للأصول القانونية

يجوز لك إجراء أي تغييرات (تعديلات) على شكواك المقدمة وفقاً للأصول القانونية فقط إذا:

- 1- وافق الطرف الآخر على تلك التغييرات موافقة خطية، ومُنح الفرصة لتسوية موضوع الشكوى المقدمة وفقاً للأصول القانونية من خلال اجتماع تسوية، أو
- 2- وافق قاضي القانون الإداري (ALJ) على ذلك. ومع ذلك، لا يمكن لقاضي القانون الإداري (ALJ) أن يسمح بإجراء التعديلات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل بدء جلسة الاستماع القانونية.

عندما يجري تعديل الشكوى، يبدأ بعدها الإطار الزمني المُخصص لجلسة الاستماع واجتماع التسوية من جديد.

الرد على الشكاوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية

ما لم تكن المنطقة التعليمية قد أرسلت بالفعل إشعاراً خطياً مسبقاً بخصوص موضوع الشكاوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية، يجب على المنطقة التعليمية وفي غضون 10 أيام تقويمية من تلقي الشكاوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية تقديم الرد الذي يجب أن يتضمن:

- توضيحاً للسبب الذي من أجله اقترحت الوكالة أو رفضت اتخاذ الإجراء الذي تم طرحه في الشكاوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية،
- وصفاً للخيارات الأخرى التي بحثها فريق خطة التعليم الفردية (IEP) الخاص بطفلك، ووصفاً للأسباب التي أدت إلى رفض تلك الخيارات،
- وصفاً لجميع إجراءات التقييم أو التقديرات أو السجلات أو التقارير التي استخدمتها الوكالة كأساس للإجراء المُقترح أو المرفوض،
- وصفاً للعوامل الأخرى التي تتصل بالإجراء المُقترح أو المرفوض من جانب الوكالة.

اجتماع التسوية

يتمثل الغرض من هذا الاجتماع في مناقشة الشكاوى، وتوفير فرصة من أجل تسوية النزاع.

يتعين على كلٍ من المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) ترتيب اجتماع معك ومع العضو (الأعضاء) المعني في فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) وذلك في غضون 15 يوماً من تلقي إخطار الشكاوى. يجب أن يكون لدى هؤلاء الأعضاء معرفة محددة حول الحقائق المذكورة في شكواك خلال جلسة الاستماع وفقاً للأصول القانونية

- يجب أن يضم الاجتماع ممثلاً للوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) على أن يكون ذلك الشخص متمتعاً بسلطة اتخاذ القرار نيابةً عن المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA).
- لا يجوز أن يحضر ذلك الاجتماع محامٍ تابع للمنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) ما لم يكن لديك أنت أيضاً محامٍ ينوب عنك.

يتعين عقد اجتماع التسوية ما لم:

- يتفق جميع الأطراف كتابياً على التنازل عن انعقاد الاجتماع؛ أو
 - يتفق جميع الأطراف على استخدام إجراءات الوساطة المتاحة من قِبل الوزارة.
- ينبغي إرسال الوثائق إلى الوزارة التي تثبت انعقاد اجتماع التسوية أو ما يثبت انطباق أحد هذين الاستثناءين.

إذا تم التوصل إلى اتفاق في اجتماع التسوية، يتعين على جميع الأطراف التوقيع على اتفاق ملزم قانوناً يسري ويُعتد به أمام المحكمة. ويجوز لأبٍ من الطرفين إلغاء هذا الاتفاق في غضون ثلاثة أيام عمل من تاريخ التوقيع عليه.

فشل الدعوة لانعقاد اجتماع التسوية

إن عدم عقد اجتماع التسوية أو عدم المشاركة فيه -في ظل عدم وجود اتفاق بين الطرفين يقضي بالتنازل عن عقده- يُفضي إلى بعض النتائج.

إذا فشلت المنطقة التعليمية في عقد الاجتماع في غضون (15) خمسة عشر يوماً من تلقي إشعار بالشكاوى المرفوعة أو إذا تعذر عليها المشاركة في الاجتماع، يجوز لك طلب بدء نفاذ الحد الزمني البالغ (45) خمسة وأربعين يوماً لبدء جلسة الاستماع.

إذا فشلت المنطقة التعليمية في ضمان مشاركتك في اجتماع التسوية على الرغم من قيامها بالمحاولات المعقولة وتسجيلها تلك المحاولات، يجوز للمنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) طلب رفض الشكاوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية في نهاية فترة التسوية البالغة (30) ثلاثين يوماً. سوف تتضمن عملية توثيق الجهود سجلاً للمحاولات المبدولة للتوصل إلى اتفاق من قِبل الطرفين لموعد ومكان عقد الاجتماع مثل:

- سجلات تفصيلية بالمكالمات الهاتفية التي جرت
- نُسخ من المراسلات المرسلة وتلك التي تم تلقيها
- سجلات تفصيلية بالزيارات التي تمت إلى منزلك أو مكان عملك.

تسجيل الطفل أثناء فترة الإجراءات

باستثناء جلسات حالات الفصل التأديبية، فإنه يتعين أن يظل طفلك في نفس فئة التسجيل التعليمي الحالية له أثناء فترة جلسة الاستماع المحايدة وفقاً للأصول القانونية، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك.

إذا كان الطالب مُدرجاً في فئة تسجيل بديلة مؤقتة في وقت جلسة الاستماع المحايدة وفقاً للأصول القانونية،

فيجب أن يظل الطفل في حالة التسجيل تلك إلى حين صدور قرار قاضي القانون الإداري (ALJ) أو انتهاء تلك الفترة الزمنية.

إذا شملت الشكوى المقدمة وفقًا للأصول القانونية طلبًا بتسجيل الطفل مبدئيًا في مدرسة عامة، فإنه يجب تسجيل طفلك -بعد الحصول على موافقتك- في مدرسة عامة إلى حين الانتهاء من جلسة الاستماع.

إذا ما اتفق قرار قاضي القانون الإداري (ALJ) في إحدى جلسات الاستماع المنعقدة وفقًا للأصول القانونية بمعرفة الوزارة مع طلبك بضرورة تغيير تسجيل الطفل، فسوف يتم يمثل هذا التسجيل اتفاقًا بينك وبين الولاية.

إجراءات جلسة الاستماع

عند رفع شكوى مقدمة وفقًا للأصول القانونية، يجب أن تتمتع أنت والوكالة التعليمية في المنطقة والمنطقة التعليمية المشاركة في ذلك النزاع بفرصة عقد جلسة استماع محايدة وفقًا للأصول القانونية.

- ستقوم الوزارة بترتيب عقد جلسة الاستماع.
- سوف يستمع قاضي القانون الإداري (ALJ) إلى الأدلة المقدمة في جلسة الاستماع المنعقدة وفقًا للأصول القانونية واتخاذ القرار.
- يتعين على الوزارة الاحتفاظ بقائمة بالأشخاص الذين يشغلون منصب قاضي القانون الإداري. يجب أن تتضمن القائمة بيانًا بمؤهلات كل شخص من هؤلاء الأشخاص الذين يشغلون منصب قاضي القانون الإداري.

بعد أدنى، يجب ألا يكون الشخص الذي يشغل منصب قاضي القانون الإداري:

- موظفًا لدى الوزارة أو الوكالة التعليمية في المنطقة أو المنطقة التعليمية المشاركة في تعليم الطفل أو رعايته.
- لديه مصلحة شخصية أو مهنية تتعارض مع حيادية ذلك الشخص المطلوبة أثناء جلسة الاستماع؛

يجب أن تتوفر السمات التالية في الشخص الذي يشغل منصب قاضي القانون الإداري.

- يجب أن يكون حزين الاطلاع ومُدركًا لأحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) واللوائح الفيدرالية ولوائح الولاية التي تتعلق بقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، والتفسيرات القانونية لقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) من جانب المحاكم الفيدرالية ومحاكم الولاية.
- يجب أن يتمتع بالمعرفة والقدرة على عقد الجلسات، واتخاذ القرارات الكتابية، والتوافق والاتساق مع أصول الممارسة القانونية القياسية الملائمة.
- يجب أن يتمتع بالمعرفة والقدرة على اتخاذ القرارات وتمريها، بما يتوافق مع أصول الممارسة القانونية القياسية الملائمة.

بالرغم من أن قاضي القانون الإداري يتلقى رسومًا تتحملها الوكالة، إلا أنه لا يمكن اعتباره موظفًا لدى الوكالة.

أثناء جلسة الاستماع، سيكون من حق الأطراف ما يلي:

- الحصول على الدعم والتوجيه بمرافقة المتخصصين القانونيين والأفراد الذين لديهم المعرفة أو المُدرِّبين بشكل خاص على التعامل مع القضايا المتعلقة بالأطفال ذوي الإعاقة.
- تقديم الأدلة ومواجهة الشهود واستجوابهم وإلزامهم بالحضور.
- منع تقديم أي إثباتات في الجلسة لم يجر الإفصاح عنه إلى ذلك الطرف قبل خمسة أيام عمل على الأقل من عقد الجلسة.
- الحصول على نسخة ورقية أو رقمية تفصيلية من محضر جلسة الاستماع،
- والحصول على نسخة ورقية أو رقمية تفصيلية بالوقائع والقرارات التي تمخضت عنها الجلسة.

إضافة إلى ذلك، يحق لأولياء الأمور ما يلي:

- إحضار الطفل الذي تُعقد الجلسة من أجله
- طلب إتاحة حضور الجلسة أمام العامة،
- الحصول على محضر الجلسة ونتائج الوقائع والقرارات المقدمة دون أي مقابل.

يجب على جميع الأطراف -وذلك في غضون خمسة أيام عمل على الأقل قبل انعقاد الجلسة- الإفصاح لبعضهم بعضًا عن جميع التقييمات التي جرى استكمالها بحلول ذلك التاريخ والتوصيات التي بُنيت على تلك التقييمات التي ينوي الطرفان الاستدلال بها في الجلسة. يجوز لقاضي القانون الإداري (ALJ) أن يمنع أي طرف لا يمثل لهذا الشرط من تقديم التقييم أو التوصية ذات الصلة في الجلسة دون موافقة الطرف الآخر.

يتعين على قاضي القانون الإداري (ALJ) أن يتخذ قراره بناءً على مُسَوِّغات موضوعية بعد تحديد ما إذا كان الطفل قد تلقى تعليمًا عامًا مجانيًا مناسبًا

(FAPE). في الحالات التي يكون فيها إيعاء بحدوث خلل في الإجراءات، لا يمكن لقاضي القانون الإداري (ALJ) أن يستنتج فقط أن الطفل لم يحصل على التعليم العام المجاني المناسب (FAPE) إذا كان الخلل الإجرائي:

- قد حرم طفلك من حقه في الحصول على التعليم العام المجاني (FAPE)
- حرمتك من فرصة المشاركة في عملية اتخاذ القرار فيما يتعلق بتوفير التعليم العام المجاني المناسب لطفلك (FAPE)
- تسبب في حرمان طفلك من المزايا التعليمية.

لا تتضمن هذه الأحكام ما يمكن تفسيره على أنه لا يمكن لقاضي القانون الإداري (ALJ) أن يأمر المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) بأن تلتزم بالمتطلبات والشروط الإجرائية التي ينص عليها قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

يجوز لأي طرف لا يوافق على القرار الصادر عن قاضي القانون الإداري (ALJ) الطعن على ذلك القرار واستئنافه عبر رفع دعوى مدنية أمام إحدى المحاكم. يتعين رفع تلك الدعوى في غضون (90) تسعين يوماً من تاريخ صدور قرار قاضي القانون الإداري (ALJ). هذا، ويجوز رفع تلك الدعوى أمام أي محكمة من محاكم الولاية أو المحاكم الفيدرالية بصرف النظر عن قيمة الأموال المتنازع عليها.

يجب على الوزارة - بعد حذف كل البيانات المُحدّدة للهويّة- القيام بما يلي:

- إرسال النتائج والقرارات إلى الهيئة الاستشارية لشؤون التعليم الخاص في ولاية أيوا، و
- إتاحة هذه النتائج والقرارات للجمهور.

ملاحظة: ليس هناك أي شيء من شأنه أن يمنعك من التقدم بشكوى منفصلة وفقاً للأصول القانونية حول مسألة منفصلة تم إقرارها أو رفعها بموجب الشكوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية.

الدعوى المدنية وأتعاب المحاماة

يجب استفاد جميع الإجراءات القانونية الواجبة قبل اللجوء إلى رفع الدعوى المدنية. وهذا يعني أنه لا يجوز لأي طرف اللجوء مباشرة إلى المحكمة، وبدلاً من ذلك يتعين على الطرفين أولاً استخدام سُبُل الانتصاف الإدارية المتاحة لهم والتي يكفلها لهم قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) المُبينة تفصيلاً أعلاه (أي الشكوى المُقدمة وفقاً للأصول القانونية، أو اجتماع التسوية، أو جلسة استماع مُحايدة وفقاً للأصول القانونية).

تتمتع المحكمة بسلطة منح مبلغ معقول من أتعاب المحاماة للطرف الذي يُحكّم له في أي دعوى قضائية مرفوعة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA). ربما لا يجري الحكم بأتعاب المحاماة المتعلقة بأي اجتماع لفريق خطة التعليم الفردية (IEP) ما لم يكن قد تمت الدعوة لذلك الاجتماع نتيجة لإجراء إداري أو دعوى قضائية. لا يجوز النظر إلى جلسة التسوية على أنها اجتماع تمت الدعوة إليه نتيجة لإجراء إداري أو دعوى قضائية أو جلسة استماع إدارية، وبناءً عليه لا يجوز الحكم بأتعاب المحاماة عن تلك الجلسة.

في حال تلقّيك عرض تسوية في صورة خطية، ورفضت ذلك العرض، فلا يجوز لك الحصول على أتعاب المحاماة والنفقات المرتبطة بها مقابل الخدمات المُقدمة ما لم يكن هناك سبب وجيه يدفعك إلى رفض العرض.

إذا قدم محاميك شكوى وفقاً للأصول القانونية، يجوز للمحكمة -وفقاً لتقديرها- أن تقرر منح أتعاب محاماة معقولة كجزء من التكاليف لوكالة التعليم الحكومية (SEA)، أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA)، أو وكالة التعليم المحلية (LEA) الفائزة، إذا قررت المحكمة أن الشكوى المرفوعة وفقاً للأصول القانونية:

- كيدية أو تفقّر إلى السند القانوني أو لا تستند إلى أساس ومُسوّغ معقول
- أو إذا استمرت الدعوى حتى عندما يصبح من الواضح أنها لا أساس لها من الصحة أو غير معقولة أو تفقّر إلى أساس متين.
- تم رفعها لسبب غير معقول، مثل: المُضايقة، أو التسبب عمداً في تأخيرات غير ضرورية، أو تصعيد تكلفة الإجراء بشكل غير ضروري.

يجوز تخفيض قيمة أتعاب المحاماة إذا تبين للمحكمة ما يلي:

- قمت أنت أو محاميك بتمديد الوقت المستغرق للتوصل إلى القرار النهائي في النزاع دون داع.
- أن المبلغ الذي جرى تحصيله يتجاوز بشكل كبير السعر القياسي للساعة المتعارف عليه في المجتمع.
- الوقت المنقضي والخدمات القانونية المُقدمة زائدة بشكل مُفرط بالنظر إلى طبيعة الدعوى أو الإجراءات القانونية.
- لم يزود محامي ولي الأمر المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) بالمعلومات المناسبة في إطار الشكوى المرفوعة وفقاً للأصول القانونية.

ومع ذلك، لا تنطبق قاعدة تخفيض أتعاب المحاماة إذا قررت المحكمة أن وكالة التعليم المحلية (LEA)، أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA)، أو وكالة التعليم الحكومية (SEA) قامت بأي مما يلي:

- تأخير القرار النهائي للإجراء دون داع، أو
- مخالفة الجزء 615 من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، قسم الضمانات الإجرائية بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

الشكوى الحكومية

يجوز لأي شخص أو مؤسسة تقديم شكوى حكومية بزعم أن وكالة التعليم المحلية (LEA)، أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA)، أو الوكالة التعليمية الحكومية (SEA)، أو أي كيان عام آخر قد خالف المتطلبات والشروط المنصوص عليها في الجزء (ب) من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)،

شروط ومتطلبات تقديم الشكوى الحكومية

يجب أن تتضمن الشكوى الحكومية ما يلي:

- صحيفة الادعاء التي تبين أن المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) قد خالفت أو انتهكت الجزء (ب) من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، مصحوبة بالأدلة والحقائق التي استندت إليها تلك الادعاءات.
- توقيع ومعلومات جهة الاتصال بالشاكي؛
- وإذا كان الادعاء يخص طفلاً مُحددًا، فيجب أن يتضمن:
 - اسم الطفل وعنوان محل إقامته،
 - اسم المدرسة التي يذهب إليها الطفل،
 - فيما يتعلق بالأطفال أو الشباب المُشردين (حسب التعريف الذي تنص عليه المادة 725 (2) من قانون ماكينسي-فينتو لمساعدة المُشردين (42 U.S.C. § 11434a))، يجب أن تتضمن الشكوى بيانات التواصل مع الطفل، واسم المدرسة التي يذهب إليها الطفل،
 - وصفاً لطبيعة المشكلة والوقائع ذات الصلة بها،
 - الحل المقترح للمشكلة إلى الحد المعروف والمُتاح للشاكي في وقت تقديم الشكوى.

ويتعين على الجهة التي تقدم الشكوى الحكومية إعادة إرسال نسخة من الشكوى إلى المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) التي تقدم الخدمات للطفل، وذلك في نفس الوقت الذي تقوم فيه تلك الجهة بتقديم الشكوى إلى الوزارة.

إذا تم تلقي شكوى حكومية وكانت تلك الشكوى أيضًا مطروحة للنظر أيضًا في جلسة استماع وفقًا للأصول القانونية، فإنه ينبغي للولاية تعليق الشكوى إلى حين صدور قرار جلسة الاستماع. وإذا ما تمخضت جلسة الاستماع المُنعقدة وفقًا للأصول القانونية التي تشمل طرفي الشكوى عن قرار بشأن إحدى المسائل موضوع الشكوى الحكومية:

- يكون قرار جلسة الاستماع المُنعقدة وفقًا للأصول القانونية مُلزمًا بشأن تلك المسألة
- ويتعين على وكالة التعليم الحكومية (SEA) إخطار مُقدم الشكوى الحكومية بنفاذ ذلك القرار.

يمكن العثور على استمارة نموذج تقديم الشكوى الحكومية في الصفحة 43.

الأطر الزمنية والعمليات

يجب ألا يكون قد مر أكثر من عام على الانتهاك المزعوم والذي بشأنه تم رفع الشكوى الحكومية من تاريخ رفع الشكوى.

سوف تُحدد الوزارة إطارًا زمنيًا مدته 60 يومًا بعد تقديم الشكوى الحكومية من أجل:

- إجراء تحقيق مستقل في الموقع، إذا رأت الوزارة أنه من الضروري تنفيذ التحقيق،
- منح المتقدم بالشكوى الحكومية الفرصة لتقديم معلومات إضافية - شفهيًا أو كتابيًا - حول الادعاءات التي تتضمنها الشكوى الحكومية؛
- منح المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) الفرصة للرد على ما ورد في الشكوى الحكومية، بما في ذلك، بحد أدنى:
 - مقترح بتسوية الشكوى الحكومية وذلك بناءً على التقدير المطلق للمنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA)،
 - منح المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) فرصة للمشاركة في إجراءات وساطة مع ولي الأمر أو الشخص أو المؤسسة التي تقدمت بالشكوى الحكومية أو المشاركة في أيٍّ من الطرق البديلة لعمليات تسوية النزاعات وذلك بعد الحصول على موافقة ولي الأمر (الشخص أو المؤسسة التي تقدمت بالشكوى).
- مراجعة جميع المعلومات ذات الصلة واتخاذ قرار مستقل فيما يتعلق بما إذا كانت المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية بالمنطقة (AEA) تنتهك الشروط والمتطلبات المنصوص عليها في الجزء (ب) من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)،
- إصدار قرار مكتوب إلى مقدم الشكوى الحكومية يتناول كل الادعاءات الواردة في الشكوى الحكومية ويحتوي على:
 - الوقائع والاستنتاجات

○ المُسوّغات التي استندت إليها الوزارة في قرارها النهائي.

يجوز تمديد الإطار الزمني لمدة (60) ستين يوماً إذا:

- حدثت ظروف استثنائية بخصوص الشكوى.
- وافق كلٌّ من ولي الأمر والمنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) على تمديد الإطار الزمني لإجراء عملية وساطة أو غيرها من أنشطة تسوية النزاعات.

القرارات التي تتمخض عنها الشكوى الحكومية

إذا تبين للوزارة وجود إخفاق في توفير الخدمات المناسبة، فإنه يتعين على الوزارة التعامل مع:

- الإخفاق في تقديم الخدمات المناسبة، بما في ذلك اتخاذ الإجراء التصحيحي المناسب لتلبية احتياجات الطفل؛
- تقديم الخدمات المناسبة في المستقبل لجميع الأطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة.

السلوك والإجراءات التأديبية

تغيير حالة التسجيل نتيجة لحالات الفصل التأديبي

يُعد فصل طفلك ذي الإعاقة من حالة التسجيل التعليمي الحالية تغييرًا في تسجيله إذا:

- كان الفصل لمدة تزيد على 10 أيام دراسية على التوالي،
- خضع طفلك لمجموعة من حالات الفصل التي شكَّلت نمطًا بسبب:
 - مجموعة من حالات الفصل التي يتجاوز مُجمَلها 10 أيام دراسية في العام الدراسي الواحد،
 - كان سلوك طفلك مشابهًا تمامًا لسلوكه في الحوادث السابقة التي تسببت في حالات الفصل والطرْد.
 - مع عوامل إضافية، مثل: طول فترة كل حالة طرد أو فصل، ومقدار الوقت الذي تم فصل الطفل فيه، ودرجة التقارب بين حالات الفصل والطرْد فيما بينها.

يتم تقرير ما إذا كان نمط حالات الطرد يشكل تغييرًا في تسجيل الطالب حسب كل حالة على حدة في المنطقة التعليمية، وفي حال الاعتراض عليه فإنه يخضع للمراجعة عن طريق الإجراءات القضائية والإجراءات الواجبة.

يعتمد تحديد ما إذا كان الإيقاف داخل المدرسة يشكل يومًا يُحسب ضمن أيام الطرد من المدرسة بناءً على قدرة المنطقة التعليمية على الإجابة بنعم على الأسئلة الثلاثة التالية:

- 1- هل سيتمكن طفلك من المشاركة بشكل مناسب في أنشطة المنهج العام؟
- 2- هل سيتمكن طفلك من تلقي الخدمات المنصوص عليها في خطة التعليم الفردية له؟
- 3- هل سيتمكن طفلك من المشاركة مع الأطفال الأصحاء من أقرانه إلى الحد المنصوص عليه في خطة التسجيل الحالية له؟

تحديد السبب

في غضون 10 أيام دراسية من اتخاذ أي قرار بتغيير حالة تسجيل الطالب ذي الإعاقة بسبب أي مخالفة لأيٍّ من أحكام مدونة قواعد سلوك الطلاب (باستثناء حالات الطرد لمدة 10 أيام دراسية على التوالي أو أقل، دون وجود تغيير في حالة تسجيل أخرى للطالب)، فإنه يتعين على المدرسة وعلى ولي الأمر وعلى أعضاء فريق خطة التعليم الفردية (IEP) ذوي الصلة (حسب ما يقرره ولي الأمر والمنطقة التعليمية) مراجعة جميع المعلومات ذات الصلة في ملف الطالب بما في ذلك خطة التعليم الفردية للطفل (IEP)، وأي ملاحظات مُقدمة من قِبَل أيٍّ من المعلمين وأي معلومات ذات صلة يُقدمها ولي الأمر لتحديد:

- ما إذا كان سبب السلوك محل الواقعة هو إعاقة الطفل أو كانت هناك علاقة مباشرة أو غير مباشرة لتلك الإعاقة، أو
- ما إذا كان السلوك محل الواقعة ناتجًا على نحوٍ مباشر عن فشل المنطقة التعليمية في تنفيذ خطة التعليم الفردية (IEP) الخاصة بالطفل.

تحديد ما إذا كان السلوك ناتجًا عن حالة الإعاقة التي يعانها الطفل

إذا ما انتهت المراجعة إلى أن أيًا من تلك الظروف المذكورة آنفًا قد وقع بالفعل، فإنه يجب الإقرار بأن السلوك كان ناتجًا عن إعاقة الطفل.

تحديد أن السبب كان نتيجة للفشل في تنفيذ خطة التعليم الفردية (IEP)

إذا ما انتهت المراجعة إلى أن السلوك محل الواقعة كان ناتجًا على نحوٍ مباشر عن فشل المنطقة التعليمية في تنفيذ خطة التعليم الفردية (IEP) فإنه يتعين على المنطقة التعليمية على الفور اتخاذ الإجراءات التصحيحية لأوجه القصور تلك.

الإجراء المُقرر اتخاذه إذا ما تحدد أن السلوك ناتج عن حالة الإعاقة التي يعانها الطفل

إذا ما انتهت المراجعة إلى أن هذا السلوك كان ناتجًا عن حالة الإعاقة التي يعانها منها الطفل، فإنه يتعين على فريق خطة التعليم الفردية (IEP) القيام بأيٍّ مما يلي:

- إجراء تقييم سلوكي وظيفي ما لم تكن المنطقة التعليمية قد أجرت تقييمًا وظيفيًا سلوكيًا قبل وقوع السلوك الذي تسبب في تغيير حالة تسجيل الطالب، وتنفيذ خطة التدخل السلوكية للطفل.
- إذا كانت خطة التدخل السلوكي قد جرى إعدادها بالفعل، تقوم اللجنة بمراجعة خطة التدخل السلوكي وإجراء التعديلات اللازمة عليها للتعامل مع هذا السلوك ومعالجته.

باستثناء الحالات المنصوص عليها بموجب فقرة "الظروف الخاصة" فإنه يتعين على المنطقة الفرعية التعليمية أن تُعيد

تسجيل الطفل إلى الحالة التي جرى فصله منها، ما لم يوافق ولي الأمر والمنطقة التعليمية على تغيير تسجيل الطفل كجزء من أي تعديل يجري تنفيذه على خطة التدخل السلوكي.

الظروف الخاصة

- يجوز للعاملين في المدرسة وضع الطفل في بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (حسب ما يجري تحديده من قِبَل فريق خطة التعليم الفردية (IEP) لمدة لا تتجاوز (45) خمسة وأربعين يومًا دراسيًا بغض النظر عما إذا كان سلوك الطفل ناتجًا عن حالة الإعاقة التي يعانيها أم لا، إذا كان الطفل:
- 1- يحمل في حوزته سلاحًا (راجع التعريف أدناه) داخل أحد مباني المدرسة أو في أيٍّ من الأنشطة التي تُقام برعاية وزارة التعليم بولاية أيوا أو منطقتها التعليمية.
 - 2- يحمل معه عن عمد مواد مُخدّرة غير مشروعة أو يتناولها (راجع التعريف أدناه) أو يبيع أو يروج لبيع أيٍّ من المواد الخاضعة للرقابة (راجع التعريف أدناه) أثناء وجوده في المدرسة أو داخل مقارها أو في أيٍّ من الأنشطة الدراسية التي تُقام برعاية وزارة التعليم بولاية أيوا أو منطقتها التعليمية.
 - 3- أوقع إصابة جسدية خطيرة (راجع التعريف أدناه) بأحد الأشخاص أثناء وجوده في المدرسة أو داخل مقارها أو في أيٍّ من الأنشطة الدراسية التي تُقام برعاية وزارة التعليم بولاية أيوا أو منطقتها التعليمية.

تعريف الظروف الخاصة

- السلاح: يحمل المعنى المشار إليه في عبارة "سلاح خطير" الواردة في الفقرة رقم (2) من الفقرة الفرعية (g) من البند 930 من الفصل 18 من مدونة قوانين الولايات المتحدة الأمريكية.
- المواد المُخدّرة غير المشروعة: تعني أيًّا من المواد الخاضعة للرقابة التي تشمل -على سبيل المثال لا الحصر- المواد الخاضعة للرقابة التي يمكن الحصول عليها بصورة شرعية أو استخدامها تحت إشراف أحد العاملين في مجال الرعاية الصحية المرخصين أو تلك المواد التي يمكن الحصول عليها أو استخدامها بصورة شرعية بموجب أيٍّ من السلطات التي يمنحها القانون أو بموجب أيٍّ من أحكام القانون الفيدرالي.
- المواد الخاضعة للرقابة: يُقصد بها المُخدّرات وغيرها من المواد الوارد وصفها في الجداول، 1، و2، و3، و4، و5 في الفقرة 202 (ج) من قانون المواد الخاضعة للرقابة. ((21 U.S.C. 812(c)))
- الإصابة الجسدية الخطيرة: تحمل المعنى المشار إليه في عبارة "إصابة جسدية خطيرة" الواردة في الفقرة رقم (3) من الفقرة الفرعية (هـ) من البند 1365 من الفصل 18 من مدونة قوانين الولايات المتحدة الأمريكية.

الإشعار

في التاريخ الذي تتخذ فيه المنطقة التعليمية قرارًا بفصل الطفل على نحوٍ يُغيّر من حالة تسجيله بسبب أي مخالفة لأحكام مدونة قواعد سلوك الطلاب، فإنه يتعين على المنطقة التعليمية أن تُخطرك بهذا القرار، وأن تزودك بإشعار الضمانات الإجرائية.

الخدمات التعليمية أثناء فترة الطرد.

- الطرد لمدة تزيد على 10 أيام، عندما يكون السلوك الصادر عن الطالب ليس له علاقة بحالة الإعاقة التي يعانيها.
- فيما يخص أي طفل من ذوي الإعاقة ممن خضع للطرد من حالة تسجيله الحالية لمدة تتجاوز 10 أيام دراسية ولم يكن السلوك المخالف ناتجًا عن إعاقة الطفل (راجع الفقرة الفرعية التي بعنوان "تحديد السبب" أو من طُرِد بسبب ظروفٍ خاصة (راجع الفقرة الفرعية التي بعنوان "الظروف الخاصة") فإنه يتعين:
- استمراره في تلقي الخدمات التعليمية (التعليم العام المجاني المناسب المتوفر) لتمكين الطفل من الاستمرار في المشاركة في المنهج التعليمي العام، ولكن في بيئة مختلفة (قد تكون بيئة تعليمية بديلة مؤقتة) وأن يتابع أنشطته لإحراز تقدم لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في خطة التعليم الفردية (IEP) للطفل،
 - خضوعه -حسبما يكون مناسبًا- للتقييم السلوكي الوظيفي، وخدمات التدخل السلوكي والتعديلات التي يجري تصميمها وإعدادها على نحوٍ يعالج المخالفات السلوكية حتى لا تتكرر مرة أخرى.

الطرد لمدة لا تزيد على (10) عشرة أيام

بعد أن يجري فصل الطالب من تسجيله الحالي لمدة 10 أيام دراسية في العام الدراسي الواحد، أو إذا كان الفصل الحالي لمدة 10 أيام دراسية على التوالي أو أقل، وإذا لم يكن لهذا الفصل تأثير في تغيير حالة تسجيل الطالب، (راجع التعريف أدناه) فمن ثم سوف يُحدد العاملون في المدرسة -وذلك بالتشاور مع معلم واحد على الأقل من معلمي الطالب- الحد الذي تُعد فيه الخدمات المطلوبة لتمكين الطالب من الاستمرار في المشاركة في المنهج التعليمي العام، ولكن في بيئة مختلفة ومطلوبة من أجل أن يُحرز الطالب تقدمًا لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في خدمة التعليم المنفرد الخاصة به.

إذا كان الطرد تغييرًا في حالة تسجيل الطفل، (راجع العنوان "تغيير حالة التسجيل بسبب حالات الفصل التأديبية") يقرر فريق خطة التعليم الفردية (IEP) الخدمات المناسبة لتمكين الطالب من الاستمرار في تلقي الخدمات التعليمية للمنهج العام لتمكين الطفل من الاستمرار في المشاركة في المنهج التعليمي العام، ولكن في بيئة مختلفة (قد تكون بيئة تعليمية بديلة) وأن يُحرز تقدمًا لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في خطة التعليم الفردية للطفل.

السلطة الممنوحة للعاملين في المدرسة

التحديد حسب كل حالة على حدة

يجوز للعاملين في المدرسة مراعاة الظروف الفردية وذلك حسب كل حالة على حدة عند اتخاذ القرار بشأن ما إذا كان التغيير في حالة التسجيل قد جرى وفقًا للشروط التالية المتعلقة بالإجراءات التأديبية أم لا، وما إذا كان مناسبًا للطفل صاحب الإعاقة الذي أُخِلَّ بشروط مُدَوَّنة قواعد سلوك الطلاب المعمول بها في المدرسة أم لا.

أحكام عامة

إلى الحد الذي يقوم فيه العاملون باتخاذ هذا الإجراء تجاه الطلاب ممن لا يعانون أي إعاقات، فإنه يجوز للعاملين في المدرسة - وذلك لمدة لا تتجاوز 10 أيام دراسية على التوالي - فصل الطالب ذي الإعاقة الذي يخالف مُدَوَّنة قواعد سلوك الطلاب من التسجيل الحالي ونقله إلى بيئة تعليمية بديلة مؤقتة مناسبة، أو إلى بيئة أخرى أو تعليق تسجيله في المدرسة.

كما يجوز للعاملين في المدرسة فرض المزيد من إجراءات الفصل والطرْد الإضافية للطفل وذلك لمدة لا تتجاوز 10 أيام دراسية على التوالي في العام الدراسي الواحد تأديبًا له بسبب حوادث سوء السلوك المنفصلة طالما أن حالات الفصل والطرْد تلك لا تشكل تغييرًا في تسجيله (للتعريف راجع التغيير في حالة التسجيل بسبب حالات الفصل التأديبية الوارد آنفًا).

وبمجرد أن يجري طرد الطفل ذي الإعاقة من تسجيله الحالي لمدة تصل إجمالاً إلى 10 أيام دراسية في العام الدراسي الواحد، يتعين على المنطقة التعليمية - وأثناء الأيام التي تلي حالة الفصل تلك في ذلك العام الدراسي - تقديم الخدمات إلى الحد المطلوب وذلك بموجب العنوان الفرعي "الخدمات التعليمية أثناء فترة الطرد".

الصلاحيات والسلطات الإضافية

إذا لم يكن السلوك الذي يُعد مخالفة لمُدَوَّنة قواعد سلوك الطلاب سببه الصريح إعاقة الطفل (راجع الفقرة الفرعية التي بعنوان "تحديد السبب")، يمكن أن تتجاوز مدة التغيير في حالة تسجيل الطالب 10 أيام دراسية على التوالي، ويجوز للعاملين في المدرسة تطبيق الإجراءات التأديبية على ذلك الطفل ذي الإعاقة بالطريقة ذاتها ولذات المدة التي كانوا سيطبقونها على الطلاب المخالفين الذين لا يعانون أي إعاقات، باستثناء أنه يتعين على المدرسة توفير الخدمات إلى ذلك الطفل على النحو الوارد تحت العنوان الفرعي "الخدمات التعليمية أثناء فترة الطرد".

يحدد فريق خطة التعليم الفردية (IEP) المسؤول عن الطفل البيئة التعليمية البديلة المؤقتة لتلك الخدمات

الاستئناف والطعن - الإجراءات التأديبية

يجوز لك رفع شكوى حسب الأصول القانونية (راجع العنوان "شكوى حسب الأصول القانونية") لطلب جلسة استماع وفقًا للأصول القانونية إذا كنت مُعتزًا على:

- أي قرار جرى اتخاذه فيما يتعلق بتسجيل الطالب يكون قد صدر بموجب الأحكام التأديبية تلك، أو
- كان سبب القرار من الأسباب الموصوفة أعلاه.

يجوز للمنطقة التعليمية أن ترفع شكوى حسب الأصول القانونية لطلب عقد جلسة استماع وفقًا للأصول القانونية إذا ما اعتقدت أن الإبقاء على التسجيل الحالي للطلاب كما هو من المُحتمل أن يتسبب في إصابات جسدية للطفل أو غيره من الأطفال.

صلاحيات وسلطات قاضي القانون الإداري (ALJ)

يتعين على قاضي القانون الإداري (ALJ) أن يعقد جلسة الاستماع وفقًا للأصول القانونية وأن يتخذ قراره. يجوز لقاضي القانون الإداري (ALJ):

- 1- أن يُعيد الطفل ذا الإعاقة إلى حالة التسجيل التي جرى فصله منها إذا ما قرر قاضي القانون الإداري أن عملية الفصل كانت مخالفة للشروط المنصوص عليها في بند "السلطة الممنوحة للعاملين في المدرسة" أو أن سلوك الطفل كان ناتجًا عن الإعاقة التي يعانيها، أو
- 2- أن يأمر بتغيير حالة تسجيل الطفل ذي الإعاقة إلى بيئة تعليمية بديلة مؤقتة لمدة لا تتجاوز 45 يومًا دراسيًا إذا ما قرر القاضي أن الإبقاء على التسجيل الحالي للطفل من المُحتمل أن يؤدي بصورة كبيرة إلى وقوع إصابة جسدية للطفل أو غيره من الأطفال.

3- يجوز تكرار إجراءات تلك الجلسات إذا ما رأت المنطقة التعليمية أن إعادة الطفل إلى تسجيله الأصلي من المحتمل أن يؤدي إلى تعريض الطفل أو أي شخص آخر للإصابة.

إجراءات جلسة الاستماع المُعجّلة المنعقدة حسب الأصول

متى قام ولي الأمر أو المنطقة التعليمية برفع شكوى حسب الأصول القانونية لطلب عقد جلسة استماع، فإنه لا بد من عقد جلسة الاستماع على نحوٍ يفرض بالشروط المنصوص عليها باستثناء ما يلي:

- يتعين على وزارة التربية والتعليم الترتيب لعقد جلسة قانونية، والتي يجب انعقادها في غضون 20 يومًا من تاريخ طلب انعقادها حسب الأصول القانونية، ولا بد أن تتمخض الجلسة عن قرار في غضون 10 أيام دراسية بعد انعقادها.
- ما لم يوافق ولي الأمر والمنطقة التعليمية خطيًا على التنازل عن الاجتماع أو جرى الاتفاق على استخدام طرق التسوية، فلا بد من عقد اجتماع لكي تتخذ المنطقة القرار في غضون سبعة أيام ميلادية من تلقي الإشعار بشأن شكوى الإجراءات القانونية الواجبة.
- يجوز عقد الجلسة ما لم يتم التوصل إلى تسوية وقرار مُرضٍ لكلا الطرفين في غضون 15 يومًا ميلادية من تاريخ تسلّم شكوى الإجراءات القانونية الواجبة.

يجوز لولي الأمر أو المنطقة التعليمية الطعن على قرار جلسة الاستماع المُعجّلة المنعقدة حسب الأصول القانونية وذلك بالطريقة ذاتها التي يتم بها الطعن على القرارات المُتخذة في جلسة الاستماع المنعقدة حسب الأصول القانونية.

حالة التسجيل أثناء تقديم الطعون - الإجراءات التأديبية

- إذا ما تقدم ولي الأمر أو المنطقة التعليمية بشكوى حسب الأصول القانونية (أو طلب الوساطة) فيما يخص أيًا من مسائل الإجراءات التأديبية، فإنه يجب أن يظل الطفل (ما لم يتفق ولي الأمر والوزارة أو المنطقة التعليمية على خلاف ذلك) في بيئة التعليم البديلة المؤقتة:
- إلى حين صدور قرار قاضي القانون الإداري (ALJ)، أو
 - إلى حين انتهاء الفترة الزمنية لحالة الفصل أو الطرد على النحو المنصوص عليه أو المُبيّن تحت عنوان "السلطة الممنوحة للعاملين في المدرسة" أيهما كان أقرب.

وهذا استثناء للقاعدة العامة بأن يظل الطفل في تسجيله الحالي أثناء سريان الشكوى أو إجراءات الوساطة.

تحديد التسجيل

يحدد فريق خطة التعليم الفردية (IEP) بيئة التعليم البديلة المؤقتة المُحددة للأطفال في حالات الفصل والطرْد التي قد تُغيّر حالة تسجيل الطفل، وكذلك حالات الفصل المنصوص عليها تحت عنوان "الصلاحيات والسلطات الإضافية" و"الظروف الخاصة"

الإحالة إلى السلطات القضائية وجهات تنفيذ القانون والإجراءات المتعلقة بالإجراءات التي تتخذها

إن قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA):

- لا يمنع أي هيئة من إبلاغ السلطات المختصة بأي جريمة يرتكبها طفل ذو إعاقة
- لا يمنع قوات إنفاذ القانون أو السلطات القضائية في الولاية من الاضطلاع بمسؤولياتها فيما يتعلق بتطبيق القانون الفيدرالي أو قانون الولاية فيما يتعلق بالجرائم التي يرتكبها طفل ذو إعاقة.

إذا قامت المنطقة التعليمية بإبلاغ السلطات المختصة بأي جريمة يرتكبها طفل ذو إعاقة، فإن المنطقة التعليمية:

- يتعين عليها التأكد من إرسال نسخ سجلات التعليم الخاص بالطفل وكذلك نسخ الإجراءات التأديبية المتعلقة بالطفل إلى هيئة إنفاذ القانون، و
- يجوز لها إرسال نسخ من سجلات التعليم الخاص وكذلك سجلات الإجراءات التأديبية المتعلقة بالطفل إلى الحد الذي يسمح به قانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة (FERPA).

حماية الأطفال من غير المؤهلين بعد للتعليم الخاص

إذا لم يكن لدى طفلك خطة تعليم فردية (IEP)، وقام الطفل بانتهاك مُدوّنة قواعد سلوك الطلاب، فيمكنك اللجوء إلى أيٍّ من الضمانات المذكورة في هذا الإشعار بشرط استيفاء الشرطين التاليين:

- 1- أن تكون المنطقة التعليمية على علم بأن طفلك يعاني إعاقة بالفعل
- 2- أن تكون المنطقة التعليمية على علم بذلك بشكل مُسبق قبل قيام طفلك بانتهاك مدونة قواعد السلوك.

تعريف المعرفة المسبقة

- تُعد المنطقة التعليمية على علم بأن الطفل يعاني إعاقة بالفعل قبل وقوع السلوك الذي أفضى إلى تعرضه للإجراءات التأديبية إذا:
- عبّر ولي أمر الطفل عما لديه من مخاوف بصورة خطية بأن الطفل في حاجة إلى خدمات التعليم الخاص وما يتعلق بها من خدمات وذلك إلى الموظفين الإداريين أو المشرفين لدى إحدى الوكالات التعليمية المناسبة أو إلى معلم الطفل،
 - طلب ولي الأمر إجراء تقييم بشأن أهلية طفله في الحصول على التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة وذلك بموجب أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)،
 - عبّر معلم طفلك أو غيره من العاملين في المنطقة التعليمية عن بعض المخاوف المتعلقة بأنماط السلوك التي يُبدئها الطفل تجاه مدير التعليم الخاص أو غيره من المشرفين التابعين للمنطقة التعليمية.

استثناءات المعرفة المسبقة

لا تُعد المنطقة التعليمية لديها المعرفة المسبقة المُنوّه عنها إذا:

- لم يسمح ولي الأمر بخضوع الطفل للتقييم أو رفض ولي الأمر تلقي طفله خدمات التعليم الخاص، أو
- جرى تقييم الطفل، وتقرر أنه ليس من الأطفال ذوي الإعاقة بموجب أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

عدم توفر المعرفة المسبقة

قبل اتخاذ أيّ من الإجراءات التأديبية ضد الطفل، إذا لم يكن لدى المنطقة التعليمية علم بأن الطفل من ذوي الإعاقة، فقد يخضع طفلك للإجراءات التأديبية التي تُطبق على الأطفال الأسوياء الذين يرتكبون سلوكيات مشابهة.

ومع ذلك، إذا جرى تقديم طلب بخضوع الطفل للتقييم أثناء الفترة الزمنية التي يخضع فيها الطفل للإجراءات التأديبية، فإنه يجب تنفيذ التقييم بطريقة عاجلة.

وحتى ذلك الحين الذي يجري فيه إنجاز التقييم، يظل الطفل في التسجيل التعليمي الذي تُحدده سلطات المدرسة والذي يمكن أن يتضمن التعليق أو الطرد دون توقف الخدمات التعليمية.

إذا تقرر أن الطفل من ذوي الإعاقة، مع وضع المعلومات المُستقاة من التقييم والمعلومات التي تقدم بها ولي الأمر في الحُساب، فإنه يتعين على المدرسة تقديم خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة به وذلك بما يتوافق مع أحكام قانون تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA).

أحكام متعلقة بالأبوين البديلين

إذا دعت الحاجة إلى توفير أبوين بديلين

فإنه يتعين على كلٍ من المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة أن تضمن حماية حقوق الطفل متى:

- تعذر تحديد والد الطفل،
- تعذر على المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة -وذلك بعد بذل كل الجهود المعقولة- الوصول إلى والد الطفل
- كان الطفل تحت وصاية الولاية أو الدولة بموجب قوانين ولاية أيوا،
- في الحالات التي يكون فيها الطفل تحت وصاية الولاية أو الدولة، فإنه يجوز للقاضي الذي يتأسس النظر في قضية الطفل أن يُعين بدلاً من ذلك والدًا بديلاً (مُدْرَج قائمة بالمعايير الواجب توفرها)، أو
- الطفل الذي بلا مأوى ودون ولي أمر مرافق له.

مسؤولية الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA)

تتضمن المسؤوليات المنوطة بالوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) تعيين شخص ليكون والدًا بديلاً لذلك الطفل ولا بد أن يتضمن ذلك طريقة ل:

- تحديد هل يحتاج الطفل إلى والد بديل
- تعيين والد بديل للطفل

المعايير الواجب توفرها في الوالد البديل

يجوز للوكالة التعليمية بالمنطقة (AEA) اختيار الوالد البديل بأي طريقة من الطرق المسموح بها بموجب القوانين المعمول بها في الولاية. يتعين على الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أن تضمن توفر الشروط التالية في الشخص الذي يقع عليه الاختيار ليقوم بدور الوالد البديل:

- ألا يكون موظفًا لدى الوزارة أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أو المنطقة التعليمية أو غيرها من الوكالات المشاركة في تعليم الطفل أو رعايته.
- ألا يكون له مصلحة شخصية أو مهنية تتعارض مع مصلحة الطفل الذي يمثله؛
- أن يكون لديه ما يكفي من المعرفة والمهارات التي تضمن التمثيل المناسب للطفل.

ومع أن ذلك الشخص الذي يتولى دور الوالد البديل قد يتلقى رسومًا تتحملها الوكالة، إلا أنه لا يمكن النظر إليه على أنه موظف لدى الوكالة.

الشباب المُشرد الذي ليس لديه ولي أمر مرافق له.

في حالة الشباب المُشرد الذي ليس لديه ولي أمر مرافق له، فإنه يجوز تعيين أيٍّ من الموظفين المناسبين العاملين في ملاجئ الطوارئ أو الملاجئ المؤقتة أو برامج العيش المستقل أو برامج التوعية في الشوارع، في دور الوالد البديل المؤقت إلى حين التمكن من تعيين بديل تنطبق عليه الشروط والمعايير المطلوب توفرها.

مسؤوليات وواجبات الوالد البديل

يجوز للوالد البديل تمثيل الطفل في جميع المسائل المتعلقة بما يلي:

- تحديد حالة الطفل، وهل هو من ذوي الإعاقة، وتقييم الطفل وتسجيله التعليمي؛ و
- توفير خدمات التعليم المجاني المناسب (FAPE) للطفل.

الإطار الزمني الخاص بتعيين الوالد البديل

يتعين على الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) تعيين الوالد في غضون مدة أقصاها (30) ثلاثون يومًا بعد أن تتخذ الوكالة (AEA) قرارها بشأن حاجة الطفل إلى والد بديل.

انتقال الحقوق إلى الطفل

انتقال الحقوق المتعلقة بالسجلات التعليمية

وضعت ولاية أيوا مجموعة من السياسات والإجراءات تحدد مستوى حقوق الخصوصية الممنوحة للأطفال. تُمنح هذه الحقوق بناءً على عوامل مثل: عمر الطفل، وطبيعة أو شدة إعاقته.

انتقال الحقوق المتعلقة بالسجلات التعليمية عند وصول الطفل إلى سن 18 عامًا.

تظل السجلات التعليمية متاحة أمام الأبوين طالما أن الشخص المؤهل للخدمات لا يزال ضمن فئة الطلاب المُصَّر على النحو المُعرَّف في قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي.

انتقال الحقوق بموجب قانون تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA).

تنتقل الحقوق المكفولة لولي الأمر بموجب قانون تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA) إلى الطفل عند بلوغه سن الرشد.

وسن الرشد المعمول به في ولاية أيوا هو (18) ثمانية عشر عامًا، في ظل الظروف التالية:

- تنتفي صفة القاصر عن الشخص بمجرد زواجه.
- الشخص الذي يقل عمره عن (18) ثمانية عشر عامًا ويخضع للمحاكمة والإدانة والحكم بنفس الطريقة التي يخضع لها الشخص البالغ.

يُستثنى من شرط وصول السن إلى (18) ثمانية عشر عامًا لانتهاء صفة القاصر من على الشخص، الطفل الذي يعاني إعاقة والذي صدر في حقه حكم أو قرار قانوني يقضي بعدم أهليته بموجب أحكام قوانين ولاية أيوا.

إخطار بشأن انتقال الحقوق

بتعيين على المنطقة التعليمية توجيه إخطار - عملاً بأحكام القانون - إلى كلٍ من ولي الأمر وطفله.

تنتقل جميع الحقوق الممنوحة لك بموجب القانون إلى طفلك (بما في ذلك أولئك الذين يجري احتجاجهم في إصلاحية فيدرالية للأحداث أو البالغين أو في ولاية أيوا أو في منشأة محلية).

بدايةً من عام واحد على الأقل قبل أن يتم طفلك سن البلوغ (سن الرشد) القانوني وفقًا لأحكام قانون ولاية أيوا، يجب أن تتضمن خطة التعليم الفردية (IEP) الخاصة بطفلك بيانًا يؤكد أنه قد جرى إعلامه بحقوق التعليم الخاص التي سيتم نقلها إليه عند بلوغه سن الرشد.

بصفتك ولي الأمر، سوف تتلقى الإشعارات التي تنص عليها أحكام القانون. سوف يكون لديك الحق في حضور اجتماعات خطة التعليم الفردية (IEP) والمشاركة فيها في حال تلقيك دعوة من الطالب أو من المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA).

هناك بعض الحالات سيكون من المسموح لك فيها متابعة اتخاذ القرارات بخصوص طفلك حتى وإن كان طفلك قد بلغ سن الرشد القانوني. ومن أمثلة تلك الحالات أن تكون المحكمة قد حكمت بتعيينك وصيًا على الطفل البالغ، ومنحتك صلاحية اتخاذ القرارات التعليمية.

للمزيد من المعلومات عن تلك الحالات التي يكون فيها من حَقك اتخاذ القرارات التعليمية عن طفلك البالغ، يمكنك الاتصال بالوكالة التعليمية في المنطقة أو إحدى المؤسسات المُدرجة في الصفحات من رقم 1 حتى 3.

عمليات التسجيل الفردي للأطفال من جانب أولياء الأمور في مدارس خاصة عندما تكون هناك مشكلة في الحصول على تعليم عام مجاني مناسب (FAPE)

رسوم خدمات المدارس أو المؤسسات التعليمية الخاصة

لا يُلزم قانون تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA) المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة بتحمل تكاليف رسوم خدمات التعليم في المدارس أو المؤسسات التعليمية الخاصة بما في ذلك خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة بطفلك الذي يعاني إعاقة، إذا:

- وفُرت المنطقة التعليمية خدمات التعليم العام المجاني المناسب (FAPE) للطفل
- إذا اخترت تسجيل طفلك في إحدى المدارس أو المؤسسات التعليمية الخاصة.

إذا كان هناك خلاف بينك وبين المنطقة التعليمية فيما يتعلق بتوفر برنامج أو خطة تعليم مناسبة لطفلك، فإن مسألة تحديد الجهة أو الشخص الذي من المفترض أن يتحمل التكلفة تخضع لجلسة استماع محايدة وفقًا للأصول القانونية.

ملاحظة: تنص أحكام قوانين ولاية أيوا على أنه فيما يتعلق بالأطفال المسجلين من قبل آبائهم في المدارس الخاصة المُعتمدة في ولاية أيوا، يجب أن يتلقوا خدمات التعليم الخاص وما يتعلق بها من خدمات أخرى والتي تُقدمها الوكالات العامة بالطريقة ذاتها وإلى الحد ذاته الذي يحصل به غيرهم من الأطفال ذوي الإعاقة في المدارس العامة.

التعويضات نظير عمليات التسجيل في المدارس الخاصة

إذا كان قد تم تحديد طفلك مسبقًا على أنه مؤهل بموجب قانون الأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA) وقد تلقى تعليمًا خاصًا والخدمات ذات الصلة في المدرسة، واخترت تسجيل طفلك في مدرسة خاصة دون موافقة المنطقة التعليمية أو دون إحالة منها، فإنه يجوز للمحكمة أو قاضي القانون الإداري (ALJ) مطالبة المنطقة التعليمية بتعويضك نظير تكاليف التسجيل إذا:

- تبين للمحكمة أو قاضي القانون الإداري أن الوكالة لم توفر خدمات تعليم مجاني مناسب (FAPE) لطفلك في الوقت المناسب قبل تسجيله في مدرسة خاصة،
- كان التسجيل في المدرسة الخاصة مناسبًا لطفلك.

ملاحظة: حتى لو لم يتوافق مع معايير الولاية التي تنطبق على التعليم الذي تقدمه الوزارة والوكالات التعليمية في المنطقة (AEAS) والمناطق التعليمية، فقد يظل التسجيل في مدرسة خاصة مناسبًا وفقًا لرأي قاضي القانون الإداري (ALJ) أو المحكمة.

خفض قيمة التعويض أو حجبه

يجوز خفض قيمة التعويض أو حجبه إذا،

- لم تقم بإخطار خطة التعليم الفردية (IEP) - وذلك في آخر اجتماع لخطة التعليم الفردي (IEP) والذي حضرته قبل حالة الطرد أو الفصل التي وقعت على الطفل - بأنك ترفض التسجيل المقترح الذي يهدف إلى توفير خدمات تعليم مجاني مناسبة لطفلك، على أن يتضمن ذلك الإخطار ما يلي:

○ مخاوفك بشأن التسجيل المقترح

○ نيتك في تسجيل الطفل في مدرسة خاصة على نفقة الدولة.

- لم تقدم إخطارًا خطيًا في غضون (10) عشرة أيام عمل (بما في ذلك أيام الإجازات التي تصادف أيام العمل) قبل حالة الطرد أو الفصل التي وقعت على طفلك لتوضيح ما لديك من مخاوف والسبب وراءها،
- قبل عملية الطرد أو الفصل، طلبت المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) إجراء تقييم، ولم تقم أنت بإحضار الطفل،
- إذا تبين للمحكمة أن الإجراءات التي اتخذتها لم تكن مناسبة.

استثناءات خفض قيمة التعويض أو حجبه

بحسب قانون الأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA)، لا يجوز خفض قيمة التعويض أو حجبه في الحالات التالية:

- منعتك المنطقة التعليمية من تقديم الإخطار المطلوب.
- لم يجر إخطارك بهذه المتطلبات.
- إذا كان من المحتمل أن يتسبب الامتثال للشروط والمتطلبات في إلحاق أذى بدني بالطفل.

بناءً على التقدير المطلق للمحكمة أو قاضي القانون الإداري (ALJ)، لا يجوز تخفيض قيمة التعويض ولا حجبه إذا تعذر على ولي الأمر توجيه الإشعار المطلوب في حال:

- كان ولي الأمر أميًا أو لا يجيد الكتابة باللغة الإنجليزية
- أو إذا كان الامتثال لذلك الشرط من شأنه أن يؤدي إلى إلحاق أضرار معنوية جسيمة بالطفل.

الملاحظات والاستفسارات الخاصة بولي الأمر

الملحق أ التعريفات

لما كانت اللغة المستخدمة في القانون مُتخصصة جدًا؛ لذا فقد قمنا بتضمين بعض التعريفات التي من شأنها مساعدتك في فهم القانون. بصفتك ولي أمر، قد تكون في حاجة إلى رفع مستوى الوعي والمعرفة لديك حول ما تقرؤه - وبناءً عليه، عليك أن تعرف أن كلمة "يتعين" (must) ويجب (shall) تختلف في معناها عن كلمة "يجوز" (may)، على سبيل المثال. فكلتا "يتعين" (must) ويجب (shall) تعني ضرورة حدوث الشيء. أما "يجوز" (may)، فتعني أن هناك مجالًا للاختيار ما بين القيام بالشيء أو عدم القيام به. ومع ذلك لا يتضمن هذا الملحق تعريفًا لجميع المصطلحات المستخدمة في القانون. ولذا، يمكنك الاستعانة بأحد العاملين في المنطقة التعليمية أو مستشاري الوكالة التعليمية في المنطقة، أو بغيرك من أولياء الأمور، أو موظفي برنامج الشراكة بين الأسرة والمعلمين (FEP) في الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA)، أو موظفي مراكز المعلومات وتدريب أولياء الأمور (ASK Resource Center (PTI)) لمساعدتك في فهم مقاصد بعض العبارات الأخرى المستخدمة

يوم، يوم عمل، يوم دراسي

اليوم: يُقصد به أي يوم خلال الشهر الميلادي ما لم يجر الإشارة إليه على أنه يوم عمل أو يوم دراسي. يوم عمل: يُقصد به أي يوم خلال الأسبوع بداية من الاثنين وحتى الجمعة باستثناء الإجازات الفيدرالية والإجازات على مستوى الولاية (ما لم يتضمن تحديدًا يوم العمل صراحةً أيام العطلات) يوم دراسي: يُقصد به المعنى ذاته بالنسبة لجميع الأطفال في المدارس بما في ذلك الأطفال الأصحاء وذوو الإعاقة على حدٍ سواء.

التعليم العام المجاني المناسب أو ما يُعرف اختصارًا بـ (FAPE)

يشير التعليم العام المناسب والمجاني إلى التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة التي

- 1- يتم توفيرها دون أي تكلفة، تحت إشراف وتوجيه حكومي، ويتمويل من الحكومة؛
- 2- وتتوافق هذه الخدمات مع المعايير التي تفرضها الولاية، بما في ذلك متطلبات قانون تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA)؛
- 3- وتشمل تعليمًا مناسبًا في مرحلة ما قبل المدرسة أو المدرسة الابتدائية أو المدرسة الثانوية،
- 4- ويتم تقديمها وفقًا لخطة التعليم الفردية (IEP).

الأطفال والشباب المُشردون بلا مأوى

"يشير مصطلح "الأطفال والشباب المُشردين" كما هو مُحدد في المادة 725 (2) من قانون ماكني-فينتو لمساعدة المُشردين (42 U.S.C. 11434a(2)) إلى الأفراد الذين يفقدون إلى إقامة ليلية ثابتة ومنظمة ومناسبة. وهذا يشمل الأطفال والشباب الذين يتشاركون السكن مع الآخرين بسبب فقدان السكن أو الصعوبات الاقتصادية أو لأسباب مماثلة، وأولئك الذين يعيشون في الموتيلات أو الفنادق أو مواقف المقطورات أو أماكن التخيم بسبب عدم وجود أماكن إقامة مناسبة أخرى، وأولئك الذين يقيمون في ملاجئ الطوارئ أو الملاجئ الانتقالية، وأولئك الذين تم التخلي عنهم في المستشفيات، وأولئك الذين ينتظرون إيداعهم في مؤسسات الرعاية. ويشمل ذلك أيضًا الأطفال والشباب الذين تكون إقامتهم الليلية الأساسية في مكان عام أو خاص لا يُستخدم عادةً كمكان نوم عادي للبشر، وأولئك الذين يعيشون في السيارات والحدايق والأماكن العامة والمباني المهجورة أو في مساكن دون المستوى المطلوب أو محطات الحافلات أو القطارات أو الأماكن المماثلة، والأطفال المهاجرين الذين ينطبق عليهم حالة التشرد لأنهم يعيشون في ظروف مماثلة لما هو منصوص عليه في البنود (i) إلى (iii).

42 U.S.C. §11434a

خطة التعليم الفردية (IEP)

يُقصد بخطة التعليم الفردية (IEP) الخطة المُوثقة المُصممة خصيصًا للفرد المؤهل، وتحدد خدمات التعليم الخاص التي يحتاج إليها. يجري إعداد هذه الخطة المُوثقة وتقييمها وتحديثها بواسطة فريق متخصص في إعداد خطط التعليم الفردية (IEP). تُعد وثيقة خطة التعليم الفردية (IEP) سجلًا مكتوبًا للقرارات التي تم التوصل إليها خلال اجتماع خطة التعليم الفردية (IEP)؛ حيث إنها تتضمن ما يمكن اعتباره تعهدًا بتوفير الموارد؛ مما يضمن حصول الفرد المؤهل على الخدمات الضرورية المُصممة خصيصًا لمتطلبات التعلّم الفريدة الخاصة به.

فريق خطة التعليم الفردية أو فريق خطة (IEP)

فريق خطة التعليم الفردية (IEP) هو مجموعة من الأشخاص الذين يتولون مسؤولية إعداد خطة التعليم الفردية ومراجعتها وتعديلها من أجل الطفل ذي الإعاقة.

اللغة الأم

عند استخدام هذا المصطلح فيما يتعلق بأي شخص غير مُتقن للغة الإنجليزية، فإن عبارة اللغة الأم تعني ما يلي:

- اللغة التي يستخدمها هذا الفرد -أو في حالة الطفل- اللغة التي يستخدمها ولي أمر الطفل بشكل طبيعي؛
- وفي جميع حالات التواصل المباشر مع الطفل (بما في ذلك تقييم الطفل)، اللغة التي يستخدمها الطفل بشكل طبيعي في المنزل أو في بيئة التعلم.

وفيما يتعلق بشخص يعاني الصمم أو العمى، أو الشخص الأمي الذي لا يجيد الكتابة، فعندئذ يُقصد بعبارة اللغة الأم طريقة التواصل التي يستخدمها الشخص بصورة طبيعية (مثل: لغة الإشارة، أو طريقة برايل، أو التواصل الشفوي).

ولي الأمر

يُقصد بكلمة ولي الأمر

- ولي أمر الطفل البيولوجي أو بالتبني؛
- الأب المُتبني الذي يُسمح له التصرف بصفته ولي الأمر ما لم يحظر قانون الولاية ذلك أو غيره من التشريعات ذلك أو ما لم يكن هناك أي التزامات تعاقدية مع الولاية أو الوكالة التعليمية المحلية تحظر ذلك.
- الوصي (دون أن يشمل ذلك الولاية في حالة الأطفال الخاضعين لوصاية الولاية أو الحكومة)
- الشخص الذي يتصرف نيابةً عن ولي الأمر البيولوجي أو الأب المُتبني (بما في ذلك أحد الأجداد، أو زوج الأم/ زوجة الأب، أو قريب آخر) الذي يعيش معه الطفل، أو الشخص المسؤول من الناحية القانونية عن رفاة الطفل؛
- أو ولي الأمر البديل الذي جرى تعيينه

البيانات المُحددة لهويّة الشخصية

تندرج أي بيانات تحت فئة البيانات المُحددة لهويّة الشخصية إذا تضمنت أيًا مما يلي:

- اسم الطفل، أو اسم ولي أمره، أو اسم أي شخص آخر في العائلة،
- عنوان الطفل
- رقم الهويّة الشخصية، مثل رقم الضمان الاجتماعي لطفلك، أو رقم الطالب،
- قائمة بالسمات الشخصية أو المعلومات الأخرى التي تجعل من الممكن التعرف على طفلك بشكل مؤكد.

الإشعار الكتابي المُسبق

الإشعار الكتابي المُسبق هو الإشعار المُوجّه إلى ولي الأمر بشأن الإجراء المُقترح أو المفروض كجزء من عمليات خطة التعليم الفردية (IEP) ضمن خدمات التعليم الخاص. يحق لأولياء الأمور الحصول على إشعار خطي مُسبق قبل أن تقترح أو ترفض الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أو المنطقة التعليمية بدء أو تعديل عملية تحديد أو تقييم أو تسجيل طفلهم، أو توفير تعليم عام مجاني ومناسب له. ينبغي توجيه الإشعار خلال الفترة الزمنية المناسبة لأي إجراء مُقترح. يجب أن يكون الاقتراح أو الرفض متعلقًا بمسألة تقع ضمن سلطة اتخاذ القرار لفريق خطة التعليم الفردية (IEP).

الملحق (ب) الاختصارات

المصطلح	الاختصار
الوكالة التعليمية في المنطقة	AEA
قاضى القانون الإداري	ALJ
خطة التدخل السلوكي	BIP
مراكز العيش المستقل	CIL
وزارة التعليم في ولاية أيوا الأمريكية	الوزارة
قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة.	IDEA
التقييم التربوي المستقل	IEE
خطة التعليم الفردية	IEP
التعليم العام المجاني المناسب	FAPE
القانون الأمريكي للحقوق التعليمية وخصوصية الأسرة	FERPA
هيئة التعليم المحلية	LEA
تحديد السبب	MD
الإشعار الكتابي المُسبق	PWN
الوكالة التعليمية الحكومية	SEA

الملحق (ج) الإشعار المتعلق باستخدام المزايا العامة أو خطة التأمين، بموجب الجزء (ب) قانون تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA)

يجري توجيه هذا الإشعار الكتابي لإبلاغك بما تتمتع به من حقوقك وضمانات يكفلها لك الجزء (ب) من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)؛ فمن شأن هذه المعلومات مساعدتك في اتخاذ قرار مُستنير بشأن ما إذا كنت ستمنح موافقتك الختية للمنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) التي يتبعها طفلك لاستخدام خطة المزايا العامة أو خطة التأمين الخاص بك أو بطفلك لتغطية تكاليف خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة. يجري تكليف المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) بتوفير هذه الخدمات لك ولطفلك مجاناً بموجب أحكام قانون تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA). وبحسب أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) يتعين إخبارك بما تتمتع به من حقوق وضمانات في حال قيام المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) بمحاولة استخدام خطة المزايا العامة أو خطة التأمين الخاص بك أو بطفلك لتغطية تكاليف خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة.

ملاحظة: ومع أن جميع الأسر لا تُعد مؤهلة للاستفادة من مزايا برنامج Medicaid، إلا أن وزارة التعليم في ولاية أيوا الأمريكية تشترط تضمين ذلك الإشعار الإلزامي في دليل الضمانات الإجرائية لضمان تلقي جميع أولياء الأمور هذا الإشعار ممن يُفترض تلقيه له.

شروط الإشعار ومتطلباته

تتضمن الأجزاء التالية شرحاً للأوقات التي ينبغي أن تتلقى فيها هذا الإشعار، وما ينبغي تضمينه من معلومات في ذلك الإشعار.

- يتعين توجيه هذا الإخطار لك: قبل قيام المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) باستخدام خطة المزايا العامة أو خطة التأمين الخاص بك أو بطفلك لتغطية تكاليف خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لأول مرة، وقبل أن تحصل على موافقتك على استخدام خطة المزايا تلك أو خطة التأمين لأول مرة (يرد أدناه وصف لذلك المحتوى)، و

- وعلى أساس سنوي فيما بعد.

هذا، ويجب توفر الشروط التالية في ذلك الإشعار:

- أن يكون خطياً؛
- أن يكون بلغة سهلة ومفهومة لعامة الناس
- أن يكون بلغتك الأم أو بطريقة تواصل أخرى تستخدمها، ما لم يكن من الواضح أنه من غير المُجدي ذلك.

سوف يتناول هذا الإشعار بالشرح ما يلي:

- الموافقة التي يتعين على المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) الحصول عليها منك قبل أن تتمكن المنطقة أو الوكالة من استخدام خطة المزايا العامة أو خطة التأمين الخاصة بك أو بطفلك لأول مرة.
- أحكام وشرط "مجانية الخدمات" المنصوص عليها في قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) والتي تنطبق على منطقتك التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) إذا كان لديها نية في استخدام خطة المزايا العامة أو خطة التأمين الخاص بك أو بطفلك.
- حَقك في إلغاء الموافقة على الإفصاح عن البيانات المُحدّدة لهويّة طفلك في أي وقت إلى الوكالة الخاصة بخطة المزايا العامة أو وكالة برنامج التأمين في ولايتك.
- استمرار مسؤولية المنطقة التعليمية في ضمان حصول طفلك على جميع خدمات التعليم الخاص المطلوبة وما يتعلق بها من خدمات مجاناً دون أي رسوم عليك أو على طفلك حتى إذا أُلغيت موافقتك أو رفضت تقديم تلك الموافقة.

متطلبات الموافقة وشروطها

إذا لم تكن منطقتك التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) قد استخدمت سابقاً خطة المزايا العامة أو التأمين الخاص بك لتغطية تكلفة الخدمات التي كانت مُلزّمة بتقديمها لطفلك بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) دون أي تكلفة عليك أو على طفلك، تصبح جميع متطلبات وشروط الحصول على موافقة الوالدين الموضحة أدناه قابلة للتطبيق.

قبل أن تتمكن منطقتك التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) من استخدام خطة المزايا العامة أو خطة التأمين العام الخاص بك أو بطفلك لأول مرة لتمويل خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، يجب عليهم الحصول على موافقتك الختية أولاً وتكون مؤرخة وتحمل توقيعك. بصورة عامة، سوف تزودك المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) بنموذج للموافقة الختية لتورخه وتمهره بتوقيعك. مع العلم بأن المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) مطلوب منها الحصول على موافقتك مرة واحدة فقط. وينقسم شرط الموافقة هذا إلى عنصرين:

- 1- الموافقة على الإفصاح عن البيانات والمعلومات المُحدّدة لهويّة الطفل إلى الوكالة الحكومية المسؤولة عن إدارة خطة المزايا العامة أو برنامج التأمين التابع للولاية.

بموجب القوانين الفيدرالية للولايات المتحدة، وتحديداً قانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة (FERPA) وأحكام السرية الواردة في قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، تلتزم منطقتك التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) بالحصول على موافقة كتابية منك قبل الإفصاح عن أي بيانات مُحدّدة لهويّة الشخص (تتضمن تلك البيانات تفاصيل مثل: اسم طفلك، أو عنوانه، أو رقم الضمان الاجتماعي، أو رقم الطالب، أو خطة التعليم الفردية (IEP) أو نتائج التقييم من واقع السجلات التعليمية لطفلك) إلى أي طرف آخر بخلاف منطقتك التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA)، ويُستثنى من ذلك بعض الحالات. في هذه الحال، يكون لزاماً على المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) الحصول على موافقتك قبل الإفصاح عن البيانات المُحدّدة لهويّة لأغراض إصدار فواتير الرسوم إلى وزارة الصحة والخدمات الإنسانية والوكالة الحكومية التي تُدير برامج المزايا العامة وبرامج التأمين. يجب أن تُحدّد الموافقة التي تقدمها صراحةً البيانات المُحدّدة لهويّة التي يجوز لمنطقتك التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) الإفصاح عنها. (يمكن أن يشمل ذلك سجلات أو تفاصيل حول الخدمات التي قد يتلقاها طفلك). يجب أن توضح الموافقة أيضاً سبب الإفصاح، (مثل إعداد فواتير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة)، وتحديد الوكالة التي يمكن لمنطقتك التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة الإفصاح بالبيانات والمعلومات إليها (مثل Medicaid أو أي وكالة أخرى في ولايتك تدير برامج المزايا العامة أو برنامج التأمين). إذا قررت منح الموافقة وتمت مشاركة البيانات المُحدّدة لهويّة طفلك مع وزارة الصحة والخدمات الإنسانية، يجوز لك طلب نسخة من السجلات التي تم الإفصاح عنها لتلك الوكالة بواسطة منطقتك التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة.

2- بيان استخدام خطة المزايا العامة أو خطة التأمين

يجب أن تتضمن موافقتك بياناً صريحاً ينص على أنك تُدرك وتوافق على أنه يجوز للمنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) استخدام خطة المزايا العامة أو خطة التأمين الخاصة بك أو بطفلك من أجل تغطية رسوم الخدمات وذلك عملاً بأحكام الجزء 300 من قانون اللوائح الفيدرالية (34 CFR) حيث تشمل تلك الخدمات كلاً من خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

تسري متطلبات الموافقة وشروطها على كلّ من المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) المسؤولة عن تقديم الخدمات لطفلك بموجب أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA). على سبيل المثال، إذا انتقل طفلك إلى مدرسة جديدة في نفس المنطقة التعليمية، فلن تكون مُطالباً بتقديم موافقة جديدة؛ ذلك أن المنطقة التعليمية ذاتها لا تزال مسؤولة عن تقديم الخدمات إلى طفلك بموجب أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA). ولكن إذا قمت بتسجيل طفلك في مدرسة جديدة تابعة لمنطقة تعليمية أخرى، فإنه يتعين على المنطقة التعليمية الجديدة -التي ستتولى مسؤولية تقديم الخدمات التعليمية إلى طفلك بموجب أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)- الحصول على موافقة جديدة منك، وذلك قبل أن تتمكن من تغطية رسوم تلك الخدمات باستخدام خطة المزايا العامة وخطة التأمين لأول مرة. هذا، ويجب أن تحتوي الموافقة التي سوف تُقدمها إلى المنطقة التعليمية الجديدة -التي سيُسجل فيها طفلك- على شقي الموافقة المذكورين أعلاه. ويسري التحليل ذاته على الخدمات التي سوف يجري توفيرها من قِبَل الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) التي تتبعها. إذا انتقلت إلى منطقة تعليمية مختلفة في نفس نطاق الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) التي تتبعها، فلن تكون في حاجة إلى تقديم موافقة جديدة بشأن الخدمات التي ستقدمها الوكالة التعليمية في المنطقة.

الموافقة المُسبقة

إذا كنت قد منحت موافقتك في وقت سابق إلى المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) التي تتبعها بما يسمح لها باستخدام خطة المزايا العامة أو خطة التأمين الخاصة بك أو بطفلك من أجل تغطية قيمة رسوم خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة المُقدمة بموجب أحكام قانون الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، فلن تكون المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) التي تتبعها في حاجة إلى الحصول على موافقة جديدة منك، إذا تم استيفاء الشرطين التاليين:

- 1- عدم وجود أي تغيير في أي مما يلي: نوع الخدمات المُقدمة لطفلك (على سبيل المثال: خدمات العلاج الطبيعي، أو خدمات علاج التخاطب)، أو مقدار الخدمات المقرر تقديمها وتوفيرها لطفلك (على سبيل المثال: عدد ساعات تقديم الخدمات على مدار الأسبوع طوال العام الدراسي)، أو تكلفة الخدمات المُقدمة (ويُقصد بالتكلفة هنا مقدار المبالغ التي من المقرر خصمها من برنامج خطة المزايا العامة أو برنامج التأمين)،
- 2- أن يكون لدى المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) ضمن ملف سجلات الطفل الموافقة التي سبق أن قدمتها لها. ينبغي لتلك الموافقة المُسبقة أن تفي بالشروط التي كانت سارية بموجب أحكام ولوائح قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، وستكون المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) على دراية بالمتطلبات والشروط المنصوص عليها في تلك اللوائح والأحكام السابقة. ولعل أحد أمثلة الموافقة المُسبقة التي يمكن أن تكون لدى المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) في ملف الطفل هي نموذج موافقة ولي الأمر التي تقدمها مباشرة إلى وكالة أخرى مثل وكالة برنامج Medicaid في ولاية أيوا.

حتى وإن لم تكن المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) التي تتبعها مُلزّمة بالحصول على موافقة جديدة منك، فإنه لا يزال من الواجب على المنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) تزويدك بهذا الإشعار قبل أن تستخدم برنامج خطة المزايا العامة وخطة التأمين من أجل تغطية قيمة رسوم خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة المُقدمة بموجب أحكام قانون تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA).

إذا كانت المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) لديها بالفعل ضمن سجلات طفلك الموافقة المُقدمة منك بخصوص استخدام خطة المزايا العامة وخطة التأمين الخاصة بك أو بطفلك وذلك لتغطية قيمة رسوم خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة التي يجري توفيرها لطفلك بموجب أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، فإنه يتعين على المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أن تطلب منك تقديم موافقة جديدة إذا طرأ أي تغيير على أي مما يلي: نوع الخدمات (على سبيل المثال: خدمات العلاج الطبيعي، أو خدمات علاج التخاطب) أو مقدار الخدمات (على سبيل المثال: عدد ساعات تقديم الخدمات على مدار الأسبوع طوال العام الدراسي)، أو تكلفة الخدمات المُقدمة (ويُقصد بالتكلفة هنا مقدار المبالغ التي من المقرر خصمها من برنامج خطة المزايا العامة أو برنامج التأمين).

ومن أمثلة التغيير في نوع الخدمات: أن يكون مقرراً أن يتلقى طفلك خدمات علاج التخاطب بالإضافة إلى خدمات العلاج الطبيعي، وبذلك تكون الخدمات التي من المقرر تحصيل قيمة رسومها من برامج خطة المزايا العامة أو خطة التأمين قد اختلفت. ومن أمثلة التغيير في مقدار الخدمات: أن يكون عدد الساعات التي كان طفلك يتلقاها ثلاث ساعات أسبوعياً من خدمات العلاج الطبيعي، في حين تقرر الآن تقليصها إلى ساعتين فقط في الأسبوع. ومن أمثلة التغيير في تكلفة الخدمات التي يتلقاها طفلك: أن تترافق زيادة أو نقصان على مقدار المبالغ التي سوف تُخصم من برنامج خطة المزايا العامة أو خطة التأمين نظير خدمة مُحددة.

في حال وقوع أيّ من تلك التغييرات، فإنه يتعين على المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) الحصول على موافقة منك لمرة واحدة، على أن تنص تلك الموافقة على أنك تُقر وتوافق على أنه يجوز للمنطقة التعليمية والوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أن تستخدم برامج خطة المزايا العامة وخطة التأمين من أجل تحصيل قيمة رسوم خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة المُقدمة بموجب أحكام قانون تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA). قبل أن تقوم بتزويد المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) بالموافقة الجديدة التي تُقدم لمرة واحدة، فإنه يتعين على المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة أن توجه إليك هذا الإشعار. بمجرد أن تُقدم الموافقة التي يجري منحها لمرة واحدة، لن يكون مُطالباً بتزويد المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) بأي موافقات أخرى بخصوص استخدام خطة المزايا العامة وخطة التأمين الخاصة بك أو بطفلك وذلك لتحصيل قيمة رسوم خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة التي يجري توفيرها لطفلك في المستقبل. ومع ذلك، سيكون من الواجب على المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أن تُرسل إليك هذا الإشعار في كل عام.

أحكام وشرط مجانية الخدمات

فيما يلي أحكام وشرط "مجانية الخدمات" المنصوص عليها بموجب أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) فيما يتعلق باستخدام خطة المزايا العامة أو خطة التأمين الخاص بك أو بطفلك:

- 1- لا يجوز للمنطقة التعليمية ولا الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) أن تطلب منك الاشتراك أو التسجيل في أيّ من برامج خطط المزايا العامة أو خطط التأمين حتى يتمكن طفلك من تلقي خدمات التعليم المجاني المناسب. وهذا يعني أنه لا يجوز للمنطقة التعليمية ولا الوكالة التعليمية في المنطقة أن تُلزمك بالتسجيل في أيّ من برامج خطط المزايا العامة أو خطط التأمين حتى يتمكن طفلك من تلقي خدمات التعليم المجاني المناسب بموجب أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) دون فرض أي رسوم عليك أو على الطفل.
- 2- لا يجوز للمنطقة التعليمية ولا الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) مُطالبتك بسداد أي رسوم على نفقتك الخاصة مثل سداد مبلغ قابل للخصم أو المشاركة في سداد أي مبلغ لتقديم أي من المطالبات نظير الخدمات التي تلتزم المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة بتقديمها لطفلك دون مقابل. على سبيل المثال، إذا كانت خطة التعليم الفردية (IEP) تتضمن خدمات علاج التخاطب، وكانت خطة التأمين الخاصة بك تتطلب المشاركة في سداد الرسوم بمبلغ 25 دولاراً، أو سداد مبلغ قابل للخصم نظير جلسة العلاج، فإنه لا يجوز مطالبتك بسداد قيمة 25 دولاراً. سيكون على المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية بالمنطقة (AEA) التي تتبناها سداد التكلفة أو تحلّل الرسوم المشتركة أو المبالغ القابلة للخصم من أجل تحصيل قيمة رسوم الخدمة المُحددة عن طريق برنامج خطة المزايا العامة أو خطة التأمين الخاصة بك أو بطفلك.
- 3- لا يجوز للمنطقة التعليمية ولا للوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) استخدام برنامج خطة المزايا العامة أو خطة التأمين الخاصة بك أو بطفلك إذا كان استخدام برنامج خطة المزايا العامة أو خطة التأمين الخاصة بك أو بطفلك من شأنه أن يؤدي إلى:
 - أ. خفض قيمة التغطية مدى الحياة المتاحة لك أو غيرها من مزايا التأمين، مثل: تقليل عدد جلسات العلاج الطبيعي التي تسمح بها خطتك المُتاحة لطفلك، أو تقليل عدد الجلسات التي تسمح بها خطتك لخدمات الصحة العقلية.
 - ب. اضطرارك إلى الدفع مقابل الخدمات التي تغطيها عادةً المزايا العامة أو برنامج التأمين الخاص بك لأن طفلك يحتاج إلى هذه الخدمات خارج ساعات الدراسة.
 - ج. زيادة قيمة أقساط خطة المزايا العامة أو خطة التأمين الخاصة بك أو إلغاء الخطة.
 - د. تعريضك لخطر فقدان أهليتك أو أهلية طفلك في الحصول على الإعفاءات المنزلية والمجتمعية، والتي يتم تحديدها من خلال إجمالي النفقات المتعلقة بالصحة.

إلغاء الموافقة

إذا منحت الموافقة للمنطقة التعليمية أو للوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) بالإفصاح عن البيانات المُحددة لهويّة طفلك لوزارة الصحة والخدمات الإنسانية لأغراض استخدام برامج خطط المزايا العامة أو خطط التأمين، فإنه يحق لك إلغاء هذه الموافقة في أي وقت، وفقاً للجزء 99 من القانون CFR 34 (لوائح قانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة FERPA) والجزء 300 من القانون CFR 34 (لوائح قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة).

إذا كنت ترغب في منع المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) من خصم رسوم خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) عن طريق برامج خطط المزايا العامة أو خطط التأمين الخاص بك أو بطفلك، فيجب عليك إلغاء الموافقة الممنوحة للمنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة بشأن الإفصاح عن البيانات المُحددة لهويّة طفلك لوزارة الصحة والخدمات الإنسانية.

ومع ذلك فإن أحكام قانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة (FERPA) وقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) لا تنص على أي إجراءات بخصوص إلغاء الموافقة الممنوحة بشأن الإفصاح عن البيانات المُحدّدة لهويّة الطفل. إذا كنت ترغب في إلغاء موافقتك، فسيتعين عليك الرجوع إلى المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) التي تتبعها لمعرفة الإجراءات الواجب عليك اتباعها من أجل إنفاذ هذا الإلغاء. على سبيل المثال، قد تطلب منك المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) التي تتبعها تقديم طلب إلغاء كتابي.

ما الذي يحدث بعد أن ترفض تقديم موافقتك أو تقوم بإلغاء الموافقة التي قدمتها بالفعل؟

لا يجوز للمنطقة التعليمية ولا الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) -دون موافقتك- استخدام برنامج خطط المزايا العامة أو خطط التأمين الخاص بك أو بطفلك لتحصيل رسوم نظير خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة المطلوب منها توفيرها لطفلك بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة دون أي تكلفة عليك أو على طفلك. إذا قررت إلغاء الموافقة التي قدمتها أو اخترت عدم منح الموافقة بموجب أحكام قانون الخصوصية والحقوق التعليمية للأسرة (FERPA) وقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، فلا يجوز للمنطقة التعليمية ولا الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) التي تتبعها استغلال قرارك بإلغاء الموافقة بشأن الإفصاح عن البيانات المُحدّدة لهويّة لبرنامج خطط المزايا العامة أو خطط التأمين أو رفض منح تلك الموافقة كمنوّعٍ لحرمان طفلك من خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة التي يستحق طفلك الحصول عليها بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA). وبناءً عليه، إذا رفضت منح تقديم الموافقة أو قمت بإلغائها، فستظل المنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) مسؤولة عن ضمان تلقي طفلك جميع الخدمات الضرورية المطلوبة التي تضمن حصوله على الخدمات التعليمية المناسبة دون فرض أي رسوم عليك أو على طفلك.

نتمنى أن تكون هذه المعلومات مفيدة لك وتساعدك في اتخاذ قرار مُستنير بشأن ما إذا كنت ستسمح للمنطقة التعليمية أو الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) باستخدام خطة المزايا العامة أو خطة التأمين الخاص بك أو بطفلك لأول مرة لتمويل خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)،

للمزيد من المعلومات والإرشادات بشأن المتطلبات المُنظمة لاستخدام خطة المزايا العامة أو خطة التأمين لتحصيل رسوم خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة، تفضل بزيارة الموقع الإلكتروني: <https://www2.ed.gov/policy/speced/reg/idea/part-b/part-b-parental-consent.html>. كما يمكنك التواصل مع المصادر المُدرّجة في صدر هذا الدليل.

الملحق (د): نماذج الاستمارات

تتضمن الصفحات التالية نماذج الاستمارات من أجل خيارات تسوية النزاعات الواردة في هذا الدليل. حيث يوجد نموذج لاستمارة تقديم شكوى حكومية، وطلب جلسة وساطة، وتقديم شكوى وفقًا للأصول القانونية.

لست مُطالبًا باستخدام النماذج إذا كنت ترغب في اللجوء إلى أيٍّ من تلك الخيارات. إذا لم تقم باستخدام النموذج، فسيكون عليك التأكد من تضمين جميع البيانات المطلوبة في الوثيقة الخطية التي سوف ترسلها إلى مدرسة طفلك وإلى الوكالة التعليمية في المنطقة (AEA) التي يتبعها طفلك وإلى وزارة التربية والتعليم بولاية أيوا الأمريكية. وإذا تطلّب الأمر، يمكنك إضافة صفحات إضافية.

إذا كان لديك أي استفسارات بشأن هذه النماذج، يُرجى الاتصال بمدرسة طفلك أو الوكالة التعليمية في المنطقة التي يتبعها طفلك، أو أحد المحامين، أو أحد المصادر المنصوص عليها في الصفحات من 1 إلى 3.

نموذج استمارة طلب وساطة

التعليمات: إذا كنت ترغب في طلب عقد وساطة، يمكنك استخدام هذا النموذج تحتوي الصفحة 19 من دليل الضمانات الإجرائية على شرح لهذه العملية حقوق أولياء أمور الطلاب ذوي الإعاقة في المراحل العمرية من سن 3 سنوات وحتى 21 عامًا.. بعد استكمال هذا النموذج، يُرجى إرسال نسخ منه إلى:

- 1- المنطقة (المناطق) التعليمية المشمولة في الوساطة
- 2- الوكالة (الوكالات) التعليمية في المنطقة (AEA) المشمولة في الوساطة
- 3- وزارة التعليم في ولاية أيوا الأمريكية على عنوان مكتب ولاية غرايمز 400 إي، شارع 14 دي موين، أيوا 50319-0146

يجب استكمال النموذج كاملاً. إذا استدعى الأمر يمكنك استخدام الصفحة التالية، أو صفحات إضافية من الورق

التاريخ: _____

أودُ أن أتقدم بطلب لعقد جلسة وساطة بخصوص خدمات التعليم الخاصة بطفلي.

اسم الطفل: _____ تاريخ ميلاد الطفل: _____
 هل هناك أي أسماء أخرى تُطلقها على الطفل؟ نعم/ لا إذا كانت الإجابة نعم فما هي _____
 عنوان الطفل _____
 المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____

هل الطفل من الأطفال المُشردين الذين لا مأوى لهم؟ "نعم / لا" إذا كانت الإجابة نعم، فيُرجى توفير بيانات الاتصال بالطفل. المنطقة التعليمية حيث يعيش الطفل _____

العنوان _____
 المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____
 المنطقة التعليمية حيث ينتظم الطفل _____
 العنوان _____
 المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____
 اسم المدرسة (البنائة التعليمية) التي ينتظم فيها الطفل _____

اسمي: _____ التوقيع _____
 عنواني _____
 المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____
 رقم الهاتف: _____ البريد الإلكتروني: (إذا كان متوفراً) _____
 اسم ولي الأمر الآخر: _____
 العنوان _____

المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____
 رقم الهاتف: _____ البريد الإلكتروني: (إذا كان متوفراً) _____

1- طباعة المشكلة:

2- ملابس الواقعة المتعلقة بالمسألة

3- الحل الذي تقترحه لتلك المسألة:

هل جرى تعبئة الاستمارة بمعرفة شخص آخر بخلاف ولي الأمر، مؤسسة مثلاً؟ نعم/ لا إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى كتابة اسمك، وبيانات الاتصال بك، وعلاقتك بولي الأمر إذا كانت تختلف عن تلك البيانات الواردة أعلاه: _____

هل هناك أي شخص آخر يُعد ضمن أولياء أمور الطفل أو الأوصياء عليه وليس اسمه مُدرجاً في هذه الاستمارة. نعم/ لا إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر اسم ذلك الشخص، وبيانات الاتصال به، وعلاقته بالطفل. _____

يمكنك استخدام هذه الصفحة إذا كنت ترغب في إدراج المزيد من المعلومات عن طلب الوساطة الخاص بك.

نموذج استمارة الشكوى المقدمة وفقًا للأصول القانونية (طلب جلسة استماع وفقًا للأصول القانونية)

التعليمات: لتقديم شكوى وفقًا للأصول القانونية وطلب جلسة استماع وفقًا للأصول القانونية، يُرجى استخدام هذا النموذج. تحتوي الصفحة 16 من دليل الضمانات الإجرائية على شرح لهذه العملية حقوق أولياء أمور الطلاب ذوي الإعاقة في المراحل العمرية من سن 3 سنوات وحتى 21 عامًا. بعد استكمال هذا النموذج، يُرجى إرسال نسخ منه إلى:

- 1- المنطقة (المناطق) التعليمية المشمولة في الوساطة
- 2- الوكالة (الوكالات) التعليمية في المنطقة (AEA) المشمولة في الوساطة
- 3- وزارة التعليم في ولاية أيوا الأمريكية على عنوان مكتب ولاية غرايمز 400 إي، شارع 14 دي موين، أيوا 50319-0146

يجب استكمال النموذج كاملاً. إذا استدعى الأمر يمكنك استخدام الصفحة التالية، أو صفحات إضافية من الورق

التاريخ: _____

إنني أقدم بهذه الشكوى وفقًا للأصول القانونية بخصوص طفلي. أطلب بعقد جلسة استماع وفقًا للأصول القانونية أمام قاضي القانون الإداري المُعَيَّن من قِبل وزارة التعليم في ولاية أيوا الأمريكية.

اسم الطفل: _____ تاريخ ميلاد الطفل: _____

هل هناك أي أسماء أخرى تُطلقها على الطفل؟ نعم/ لا إذا كانت الإجابة نعم فما هي _____

عنوان الطفل _____

المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____

هل الطفل من الأطفال المُشَرِّدين الذين لا مأوى لهم؟ "نعم / لا" إذا كانت الإجابة نعم، فيرجى توفير بيانات الاتصال بالطفل. المنطقة التعليمية حيث

يعيش الطفل _____

العنوان _____

المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____

المنطقة التعليمية حيث ينتظم الطفل _____

العنوان _____

المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____

اسم المدرسة (البنابة التعليمية) التي ينتظم فيها الطفل _____

اسمي: _____ التوقيع _____

عنواني _____

المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____

رقم الهاتف: _____ البريد الإلكتروني: (إذا كان متوفرًا) _____

اسم ولي الأمر الآخر: _____

العنوان _____

المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____

رقم الهاتف: _____ البريد الإلكتروني: (إذا كان متوفرًا) _____

1- طبيعة المشكلة:

2- مُلابسات الواقعة المتعلقة بالمشكلة

3- الحل الذي تقترحه لتلك المشكلة:

هل جرى تعبئة الاستمارة بمعرفة شخص آخر بخلاف ولي الأمر، مؤسسة مثلاً؟ نعم/ لا إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى كتابة اسمك، وبيانات الاتصال بك، وعلاقتك بولي الأمر إذا كانت تختلف عن تلك البيانات الواردة أعلاه: _____

هل هناك أي شخص آخر يُعد ضمن أولياء أمور الطفل أو الأوصياء عليه وليس اسمه مُدرجًا في هذه الاستمارة. نعم/ لا إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر اسم ذلك الشخص، وبيانات الاتصال به، وعلاقته بالطفل. _____

يمكنك استخدام هذه الصفحة إذا كنت ترغب في إدراج المزيد من المعلومات عن الشكوى المقدمة وفقًا للأصول القانونية

نموذج استمارة الشكوى الحكومية بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة

التعليمات: لتقديم شكوى حكومية بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة، يُمكنك استخدام هذا النموذج. تحتوي الصفحة 14 من دليل الضمانات الإجرائية على شرح لهذه العملية حقوق أولياء أمور الطلاب ذوي الإعاقة في المراحل العمرية من سن 3 سنوات وحتى 21 عامًا.. بعد استكمال هذا النموذج، يُرجى إرسال نسسخ منه إلى:

- 1- المنطقة (المناطق) التعليمية المشمولة في الوساطة
- 2- الوكالة (الوكالات) التعليمية في المنطقة (AEA) المشمولة في الوساطة
- 3- وزارة التعليم في ولاية أيوا الأمريكية على عنوان مكتب ولاية غرايمز 400 إي، شارع 14 دي موين، أيوا 50319-0146

يجب استكمال النموذج كاملاً. إذا استدعى الأمر يمكنك استخدام الصفحة التالية، أو صفحات إضافية من الورق

التاريخ: ____

إنني أتقدم بهذه الشكوى الحكومية بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة. أنني أطالب وزارة التعليم في ولاية أيوا الأمريكية بالتحقيق في الأمر. حيث أرى أن الوكالات العامة قد خالفت المتطلبات والشروط المنصوص عليها في قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة، ولم تلتزم بتطبيق اللوائح الفيدرالية والقواعد المفروضة من قبل الولاية.

اسمي: _____ التوقيع: _____ عنواني _____
 المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____
 رقم الهاتف: _____ البريد الإلكتروني: (إذا كان متوفرًا) _____

هل هذه الشكوى تخص طفلاً مُحددًا؟ نعم/ لا إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى استكمال:
 اسم الطفل: _____ تاريخ ميلاد الطفل: _____
 هل هناك أي أسماء أخرى تُطلقها على الطفل؟ نعم/ لا إذا كانت الإجابة نعم فما هي _____
 عنوان الطفل _____
 المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____

هل الطفل من الأطفال المُشردين الذين لا مأوى لهم؟ نعم/ لا إذا كانت الإجابة نعم، فيُرجى توفير بيانات الاتصال بالطفل. _____
 المنطقة التعليمية حيث يعيش الطفل _____
 العنوان _____
 المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____
 المنطقة التعليمية حيث ينتظم الطفل _____
 العنوان _____
 المدينة: _____ الولاية: _____ الرمز البريدي _____

اسم المدرسة (البنابة التعليمية) التي ينتظم فيها الطفل _____
ملاحظة: يجب استكمال السؤال رقم 3 إذا كنت تتقدم بشكوى بخصوص طفل مُحدد. إذا لم يكن الأمر كذلك، فلا داعي للإجابة عن السؤال رقم 3 جميع الأسئلة الأخرى مطلوبة.

1- طبيعة المشكلة:

2- مُلابسات الواقعة المتعلقة بالمشكلة

3- الحل الذي تقترحه لتلك المشكلة:

4- هل الانتهاك المزعم حدث في فترة لا تزيد على عام واحد قبل تلقي وزارة التعليم في ولاية أيوا الأمريكية هذه الشكوى؟ نعم/ لا

هل جرى تعيينه الاستمارة بمعرفة شخص آخر بخلاف ولي الأمر، مؤسسة مثلاً؟ نعم/ لا إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى كتابة اسمك وبيانات الاتصال بك، وعلاقتك بولي الأمر إذا كانت تختلف عن تلك البيانات الواردة أعلاه: _____

هل هناك أي شخص آخر يُعد ضمن أولياء أمور الطفل أو الأوصياء عليه وليس اسمه مُدرجًا في هذه الاستمارة. نعم/ لا إذا كانت الإجابة نعم، يُرجى ذكر اسم ذلك الشخص، وبيانات الاتصال به، وعلاقته بالطفل. _____

يمكنك استخدام هذه الصفحة إذا كنت ترغب في إدراج المزيد من المعلومات عن الشكوى الحكومية.